بسم الله الرحمن الرحيم

محاضرات في قواعد التفسير

المحاضرة الأولى

أولا: مفهوم قواعد التفسير ونشأة البحث فيها

تعريف القواعد:

تعريف القواعد لغة: القواعد جمع قاعدة، والقاعدة هي الأساس، يقال للواحدة من قواعد البيت: (قاعدة)، [1] فهي أساس البنيان، وكل ما كان أساسا لما فوقه فهو قاعدته، ومنه قوله: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ﴾ البقرة: ١٢٧. أي: أساسه. وقوله: ﴿فَأَتَى اللَّهُ بُنْيَانَهُمْ مِنَ الْقَوَاعِدِ فَخَرَّ عَلَيْهِمُ السَّقْفُ مِنْ فَوْقِهِمْ﴾ النحل:٢٦، أي: من الأساس، والمعنى: هدم الله بنيانهم من أصله. [2] وفي اللسان: «والقاعِدَةِ: أَصلُ الأُسِّ، والقَواعِدُ: الإِساسُ، وقواعِد الْبَيْتِ إِساسُه. قَالَ الزَّجَّاجُ: القَواعِدُ أَساطينُ الْبِنَاءِ الَّتِي تَعْمِدُه. وقَواعِدُ الهَوْدَج: خَشَبَاتٌ أَربع مُعْتَرِضَةٌ فِي أَسفله تُركَّبُ عِيدانُ الهَوْدَج فِيهَا». [3]

وكما أن الأصل هو الذي يبنى عليه غيره، فالقاعدة هي التي يبنى عليها ما فوقها، سواء كان الابتناء حسيا كأساس البيت، أم كان معنويا كابتناء الأحكام الجزئية على القواعد الكلية. واطلاقها على البناء المعنوي غير الحسي هو إطلاق مجازي.

ويقال: امرأة قاعدة، وجمعها قواعد، إن أردت القعود الذي يضاهي الجلوس، ومنه قوله تعالى: ﴿وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَآءِ اللَّاتِي لاَ يَرْجُونَ نِكَاحاً﴾ النُّور: ٦٠، ويقال: امرأة قاعد، إذا قعدت عن الحيض والأزواج. [4] والقاعدة تفيد معنى الثبوت، ومنه: قعدك الله، أي: أسأل الله أن يقعدك، أي: يثبتك. [5]

---

١ – العين: ١٤٣/١، تهذيب اللغة: ١٣٧/١.

٢ – جامع البيان: ٥٧/٣، و١٩٣/١٧، والقول للواحدة من قواعد النساء وعجائزهن (قاعد)، فتلغى هاء التأنيث، لأنها فاعل من قول القائل: قعدت عن الحيض، ولا حظَّ فيه للذكورة، كما يقال: امرأة طاهر وطامث، لأنه لا حظ في ذلك للذكور. ولو عنى به القعود الذي هو خلاف القيام لقيل: (قاعدة)، ولم يجز حينئذ إسقاط هاء التأنيث. والإساس (بكسر الهمزة) جمع أس (بضم الهمزة)، وجمع الأساس: أسس (بضمتين)، وجمع الأسس (بفتحتين) آساس (بالمد)، وكلها بمعنى واحد.

٣ – لسان العرب: ٣٦١/٣ (قعد).

٤ – تهذيب اللغة: ١٣٦/١ ومعجم مقاييس اللغة: ١٠٨/٥.

٥ – البحر المحيط: ٣٧٣/١ والكليات: ٧٠٢.

والقواعد في الاصطلاح: هي أحكام كلية يتعرف بها على أحكامها الجزئية.

وعرفها نجم الدين الطوفي الحنبلي (ت٧١٦هـ): «هِيَ الْقَضَايَا الْكُلِّيَّةُ الَّتِي تُعْرَفُ بِالنَّظَرِ فِيهَا قَضَايَا جُزْئِيَّةٌ». [١]

وعند عبد الوهاب السبكي (ت٧٧١هـ): «الأمر الكلي الذي ينطبق عليه جزئيات كثيرة يفهم أحكامها منها». [٢]

وقال سعد الدين التفتازاني (ت٧٩٣هـ): «وَالْقَاعِدَةُ حُكْمٌ كُلِّيٌّ يَنْطَبِقُ عَلَى جُزْئِيَّاتِهِ لِيَتَعَرَّفَ أَحْكَامَهَا مِنْهُ». [٣]

ويلاحظ أن هذه التعاريف متقاربة في مفهومها، فهي حكم أو أمر أو قضية كلية، غير إن عباراتهم عنها اختلفت، فقد يطلق عليها، أمر كلي، أو القضية الكلية، أو الحكم الكلي.

ومنهم من نظر إلى أن القاعدة قضية أغلبية نظراً لما يستثنى منها فعرَّفها بأنها (حكم أكثري -لا كلِّي- ينطبق على أكثر جزئياته لتعرف أحكامها منه).

ويقسمون القاعدة بالنسبة إلى قاعدة أخرى فوقها أو تحتها إلى: قاعدة كلية وقاعدة جزئية، ويريدون بالقاعدة الكلّية: قاعدة تندرج تحتها قاعدة. وبالقاعدة الجزئية: قاعدة فوقها قاعدة. [٤] ويقال أيضا: الكلية هي التي لا تختص بباب، والجزئية هي التي تختص بباب واحد، ويغلب على التي تختص بباب أن تسمى ضابطا. [٥]

وقد تطلق القاعدة في اصطلاح العلماء على معانٍ ترادف: الأصل والقانون والمسألة والضابط والمقصد.

فقواعد التفسير: أحكام كلية يتوصل بها إلى معرفة معاني ألفاظ القرآن وأحكامه. فهي: الأحكام الكلية التي تعين على فهم المراد من نصوص القرآن، ويقتدر معها على استنباط المعاني والأحكام.

وقواعد التفسير بالنسبة للتفسير مثل قواعد أصول الفقه بالنسبة للأحكام الفقهية العملية، فكما أن قواعد أصول الفقه تضبط الاستدلال وتعرف الفقيه كيفية استنباط الأحكام من النصوص، كذلك قواعد التفسير تضبط

---

١ – شرح مختصر الروضة: ١/١٢٠، وبنحوه: حاشية العطار على المحلي على جمع الجوامع: ١/٣٠-٣١.

٢ – الأشباه والنظائر: ١/١١. وبمثله: التحبير شرح الحرير: المرداوي: ١/١٢٥ وشرح الكوكب المنير: ١/٣٠.

٣ – شرح التلويح على التوضيح: ١/٣٤.

٤ – كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم: ٢/١٢٩٧.

٥ – الأشباه والنظائر: السبكي: ١/١١، التحبير: ١/١٢٥ وشرح الكوكب المنير: ١/٣٠.

الاستدلال والفهم من القرآن، وتُعرّف المفسر كيف يتوصل إلى معاني القرآن وأحكامه.

وقواعد التفسير قد تكون قواعد دلالية، يتعرف بها على المعنى المراد من النص، وقد تكون قواعد ترجيحية، يتعرف بها على القول الراجح من بين الأقوال المحتملة، أو المعنى الراجح عند تردد اللفظ بين الاحتمالات. قال المرداوي: «فالضابط والقاعدة الكلية في الترجيح: أنه متى اقترن بأحد الطرفين أعني الدليلين المتعارضين أمر نقلي كآية أو خبر، أو اصطلاحي كعرف أو عادة، عاما كان ذلك الأمر أو خاصا، أو قرينة عقلية، أو لفظية، أو حالية، وأفاد ذلك زيادة الظن: رجح به، لما ذكرنا من أن رجحان الدليل هو الزيادة في قوته وظن إفادته المدلول، وذلك أمر حقيقي لا يختلف في نفسه وإن اختلف مداركه».[١]

والعلاقة بين قواعد تفسير القرآن، وعلوم القرآن، هو أن القواعد جزء من علوم القرآن.

وهي تختلف عن أصول التفسير التي سبق ذكرها؛ لأن الأصول هي الأدلة التي يستفاد منها التفسير، وتستمد منها معاني كلام الله تعالى. وأما القاعدة فهي التي يقتدر بها على فهم النص، ويتمكن معها من كيفية استمداد التفسير من تلك الأصول.

كما إنها غير القرائن، والفرق بين القواعد والقرائن، أن القاعدة حكمها كلّي ينطبق على جزئيات كثيرة، أو هي: حكم أغلبي ينطبق على أغلب الجزئيات، وليست القرائن كذلك؛ إذ هي تؤخذ من سابق الكلام أو لاحقه أو ملابساته الدالة على المقصود.

<u>الفرق بين القاعدة والضابط:</u>

للعلماء في الفرق بين القاعدة والضابط مذهبان:

الأول: أنهما بمعنى واحد ولا فرق بينهما. قال الفيومي: «والقاعدة في الاصطلاح بمعنى الضابط وهي الأمر الكلي المنطبق على جميع جزئياته».[٢]

الثاني: إنهما مختلفان، قال به جماعة. وفرقوا بينهما من أوجه:

فالقاعدة هي التي تجمع بين فروع من أبواب متعددة، والضابط يجمعها من باب واحد.[٣]

والقاعدة يقع الخلاف غالبا في التفاصيل لا في أصلها، ولذلك فإن الخلاف فيها لا يتعلق بها من حيث القبول والرد في الغالب، وإنما في رد جزئية أو أكثر من جزئياتها، دون أن يلحق القاعدة نفسها من حيث

---

١ – التحبير شرح التحرير: ٤٢٧٢/٨.

٢ – المصباح المنير: ٥١٠/٢.

٣ – ينظر: الأشباه والنظائر: ابن نجيم: ١٣٧.

الأصل، وأما الضابط فإن الخلاف يلحقه من حيث الأصل، فيرد كله؛ لأنه محدود في باب واحد، فهو بالنسبة للقاعدة كالجزئية من جزئياته. [١]

ولذا فإن الضوابط هي الأحكام الجزئية التي يلزم التقيد بها في التفسير، وتميز بين المقبول وغير المقبول.

ومن العلماء من يجعلهما بالعكس مما سبق، فيجعل الضابط أعم من القاعدة. جاء في (غمز العيون): «وَرَسَمُوا الضَّابِطَةَ بِأَنَّهَا: أَمْرٌ كُلِّيٌّ يَنْطَبِقُ على جُزْئِيّاته لِتُعْرَف أحكامها منه. قال: وهي أَعَمّ من القاعدة، وَمِنْ ثَمّ رَسَمُوهَا بأنها: صورةٌ كُلِّيّة يَتَعَرَّف منها أحكام جميع جزئياتها، والقانون أعَمّ من الضابطة؛ إذ يطلق على الآلة الجزئية كالمِسْطَرَة، والكلية كقولهم: ميزان الأذهان آلة قانونية تعصم مراعاتها الذهن من الخطأ في الفكر».[٢]

ونحن في كتابنا هذا سنطلقهما على استعمال واحد، إذ الفصل بينهما نسبي وليس حقيقيا. ولا شك أن أكثر القواعد التي سنذكرها في هذا الكتاب هي باعتبار الأغلب؛ لأن لكل قاعدة استثناءات، وأن القرآن الكريم وكعادة العرب في كلامها قد يخرج على الأصل لدلالة زائدة، أو لغرض بلاغي، إلا أن الخروج عن الأصل يأتي مصحوبا بقرينة تفيد ذلك، فليس الأمر اعتباطيا.

ولا ينقض القاعدة أن تكون كلية تخلف بعض الجزئيات؛ لأن الأمر الكلي إذا ثبت فتخلف بعض الجزئيات عن مقتضاه لا يخرجه عن كونه كلياً، وأيضاً فإن الغالب الأكثري معتبر في الشريعة اعتبار القطعي.[٣] كما أن تخلف جزئية عن حكم القاعدة يلزم منه اندراجها تحت قاعدة أخرى. فليس إذاً استثناء جزئية من قاعدة ما بقادح في كلية هذه القاعدة ولا بمخرج لتلك الجزئية عن الاندراج تحت قاعدة أخرى.

أهمية دراسة قواعد التفسير ومعرفتها:

إن معرفة قواعد التفسير بالنسبة للناظر والمفسر ذو أهمية بالغة، لما يأتي:

١- إن هذه القواعد هي أحكام كلية عامة تشتمل على جزئيات وفروع كثيرة، مما يمكن المفسر التعرف بها على معاني الألفاظ والنصوص المنطوية تحتها.

٢- إن المفسر لا بد له من قانون كلي وأصل صحيح يرجع إليه في تفسير كلام الله تعالى، ويحتكم إليه في الترجيح بين المحتملات والأقوال، ويميز بين المعاني الصحيحة والباطلة، وهذه القواعد تمثل ذلك القانون، فهي تحدد التفسير المقبول من المردود، يقول ابن تيمية: «لا بد أن يكون

---

١ – ينظر: شرح الكوكب المنير: ١/٣٠.

٢ – غمز العيون البصائر في شرح الأشباه والنظائر: شهاب الدين الحموي الحنفي: ٢/٥.

٣ – الموافقات: ٢/٥٢-٥٣.

مع الإنسان أصول كلية ترد إليها الجزئيات؛ ليتكلم بعلم وعدل, ثم يعرف الجزئيات كيف وقعت، وإلا فيبقى في كذب وجهل في الجزئيات, وجهل وظلم في الكليات, فيتولد فساد عظيم».[١]

وقال الزركشي: «ومعلوم أن تفسيره يكون بعضه من قبيل بسط الألفاظ الوجيزة وكشف معانيها, وبعضه من قبيل ترجيح بعض الاحتمالات على بعض؛ لبلاغته ولطف معانيه, ولهذا لا يستغني عن قانون عام يعول في تفسيره عليه, ويرجع في تفسيره إليه, من معرفة مفردات ألفاظه ومركباتها, وسياقه, وظاهره وباطنه، وغير ذلك مما لا يدخل تحت الوهم, ويدق عنه الفهم».[٢]

نشأة دراسة القواعد فى التفسير وتطورها:

لا شك أن هذا العلم نشأ منذ مصاحبا للتفسير، غير إنه كان في العصور الأولى يتمثل في التطبيقات، ولم يظهر بصفة قواعد نظرية محددة، سوى إشارات قليلة وردت عن بعض مفسري السلف، كمثل ما ورد عن عمر بن الخطاب وابن عباس رضي الله عنهم بالتنبيه إلى أهمية الرجوع إلى لغة العرب وديوان أشعارهم لتفسير ما غمض من معاني ألفاظ القرآن الكريم.[٣]

وفي عصر التدوين تطور هذا العلم، لكن الكلام فيه ظل في الغالب منثورا في كتب التفسير، والأصول، وعلوم القرآن، دون تصنيف مستقل فيه، فذكر بعض المفسرين كثيرا من قواعد التفسير في مقدمات تفاسيرهم، كمقدمة (جامع البيان) للطبري (ت٣١٠هـ)، ومقدمة (النكت والعيون) للماوردي (ت٤٥٠هـ)، ومقدمة (التفسير البسيط) لأبي الحسن الواحدي (ت٤٦٨هـ)، ومقدمة (المحرر الوجيز) لابن عطية (ت٥٤٢هـ)، ومقدمة (الجامع لأحكام القرآن) للقرطبي (ت٦٧١هـ)، ومقدمة (التسهيل) لابن جزي الكلبي (ت٧٤١هـ)، ومقدمة تفسير ابن كثير(ت٧٧٤هـ) والتي استفادها من شيخه ابن تيمية في أصول التفسير، ومقدمة (محاسن التأويل) للقاسمي (١٣٣٢هـ)، ومقدمة (التحرير والتنوير) للطاهر بن عاشور (١٣٩٣هـ).

---

١ – مجموع الفاتاوى: ٢٠٣/١٩.

٢ – البرهان: ٣٦/١.

٣ – سبق معنا ذكر أقوالهما في ذلك، مثل: قول عمر: «يا أيها الناس، عليكم بديوانكم لا يضل، قالوا: وما ديواننا؟ قال: شعر الجاهلية، فإن فيه تفسير كتابكم ومعاني كلامكم». التفسير البسيط: الواحدي: ٤٠٢/١، وتفسير القرطبي: ١١١/١٠، وقول ابن عباس: «إذا خفي عَلَيْكُمْ شَيْءٌ مِنَ الْقُرْآنِ فَابْتَغُوهُ فِي الشِّعْرِ فَإِنَّهُ دِيوَانُ الْعَرَبِ». تفسير ابن أبي حاتم: ٣٣٦٦/١٠. وأخرج ابن الأنباري عنه أنه قال: «الشعر ديوان العرب، فإذا خفي علينا الحرف من القرآن الذي أنزله الله بلغة العرب، رجعنا إلى ديوانها فالتمسنا ذلك منه». وروى ابن الأنباري عنه أيضاً أنه قال: «إذا سألتموني عن غريب القرآن فالتمسوه في الشعر، فإن الشعر ديوان العرب». الوقف والابتداء: ٦٢/١ والتفسير البسيط: الواحدي: ١/ ٤٠٤.

أما المصدر التطبيقي لقواعد التفسير فهي كتب المفسرين كالتفاسير السابقة، و(مفاتيح الغيب) لفخر الدين الرازي (ت٦٠٦هـ)، و(البحر المحيط) لأبي حيان الأندلسي (ت٧٤٥هـ)، و(روح المعاني) لأبي الثناء الآلوسي (١٢٧٠هـ)، و(أضواء البيان) للشنقيطي (١٣٩٣هـ).

كما ضمَّن بعض من صنف في علوم القرآن وفي أصول التفسير كتبهم كثيرا من قواعد التفسير كابن تيمية (٧٢٨) في (مقدمة في أصول التفسير)، وابن القيم (٧٥١) في (بدائع الفوائد)، وبدر الدين الزركشي (٧٩٤هـ) في (البرهان في علوم القرآن)، وجلال الدين السيوطي (٩١١هـ) في (الإتقان في علوم القرآن).

وقد جدنا مصنفات تحمل عنوان (قواعد التفسير)، غير إن غالب ما ألف فيه إنما هو في علوم القرآن الكريم، وليس في قواعد التفسير، ومن هذه المؤلفات: (قواعد التفسير) لفخر الدين بن الخطيب الحنبلي (٦٢١هـ)، و(الإكسير في قواعد علم التفسير) لسليمان بن عبد القوي الطوفي الحنبلي (ت٧١٦هـ)،[1] و(المنهج القويم في قواعد تتعلق بالقرآن الكريم) للشيخ شمس الدين ابن الصائغ، محمد بن عبد الرحمن الحنفي (ت ٧٧٧هـ)، و(قواعد التفسير) لابن الوزير (٨٤٠هـ)، و(التيسير في قواعد التفسير) لمحمد بن سليمان الكافيجي (٨٧٩هـ)، و(القواعد الحسان) لعبد الرحمن السعدي (١٣٧٦ه)، و(أصول التفسير وقواعده) لخالد بن عبد الرحمن العك.

وألف في القواعد خاصة رسالتان علميتان هما: (قواعد التفسير جمعاً ودراسة)، لخالد بن عثمان السبت في مجلدين، رسالة دكتوراه مقدمة إلى الجامعة الإسلامية في السعودية، و(قواعد الترجيح عند المفسرين)، لحسين بن علي الحربي في مجلدين، رسالة ماجستير مقدمة في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، وموضوع الثانية أخص من الأولى؛ إذ هي في القواعد الترجيحية.

الفرق بين التفسير وقواعد التفسير :

قواعد التفسير هي تلك القواعد (الضوابط) والكليات التي تلتزم كي يتوصل بواسطتها الى المعنى المراد . أما التفسير فهو إيضاح المعاني وشرحها المبني على تلك الأصول والضوابط المسماة بالقواعد .

فأصول التفسير وقواعده مع التفسير كالنحو بالنسبة للنطق العربي والكتابة ، فكما أن النحو ميزان يضبط القلم واللسان ، ويمنع صاحبه من الخطأ في النطق والكتابة ، فكذلك قواعد التفسير هي ثوابت وموازين تضبط الفهم لكلام الله تعالى ، وتمنع المفسر من الخطأ في تفسيره ، وقل مثل هذا الكلام في الفقه وتفسيره .

١- طبع الكتاب بتحقيق د. عبد القادر حسين بعنوان (الإكسير في علم التفسير) وهو تصرف من المحقق بعنوانه، لأن المؤلف نص فيه على تسميته: (الإكسير قواعد علم التفسير).

الفرق بين قواعد التفسير وبين علوم القرآن

تعبير قواعد التفسير جزءا من أشرف وأهم العلوم القرآنية ، والنسبة بينهما هي نسبة الجزء إلى الكل . وهذا وقد تطلق "قواعد التفسير " على جملة علوم القرآن . وهذا إما أن يكون من باب اطلاق الجزء على الكل ، وإما لكون علوم القرآن والكتب المصنفة في ذلك تشتمل على قواعد كثيرة من قواعد التفسير منثورة في أبوابه المختلفة .

والخلاصة أن علوم القرآن هي عبارة عن جميع العلوم المتعلقة بالقرآن من وجوه شتى ، أما قواعد التفسير فالمراد بها تلك الكليات والضوابط المخصوصة والتي سبق تعريفها .

الفرق بين أصول التفسير وعلوم القرآن.

أصول التفسير هي المبادئ العلمية الأولى التي يحتاجها من يريد تعلم علم التفسير والتبحُّرَ فيه، وهي جزء من علم التفسير.

وعلم التفسير جزء من علوم القرآن، فكل معلومة من أصول التفسير هي من علوم القرآن، وليس كل معلومة من علوم القرآن هي من أصول التفسير ، وقد تجد كتبًا مُعَنْونةً بأصول التفسير، وفيها جملة من علوم القرآن التي لا علاقة لها بالتفسير ، والنظر في تحديد المعلومة من علوم القرآن وجعلِها من أصول التفسير مرتبط بإفادتها في التفسير من عدمها، وعلوم القرآن من هذه الجهة على قسمين:

علمٌ لا تفيد المفسر معرفتُه ولا علاقة له بالتفسير؛ كعدِّ الآي.

وعلمٌ له علاقة بالتفسير، ويستفيد المفسر منه، وتختلف استفادة المفسر منه بحسب نوع العلم ، فعلم الناسخ والمنسوخ مما يحتاج المفسر معرفته بتفاصيله في الآيات، لكنه ليس بحاجة إلى معرفة توجيه جميع وجوه القراءات من الأداء وغيرها، إنما هو بحاجة إلى توجيه ما يختلف به المعنى.

الفرق بين قواعد التفسير وبين قواعد الأصول واللغة:

يمكن ان نفرق بين هذه الأمور من خلال التعرف على الموضوعات التي يبحث عنها كل واحد من هذه الفنون

فقواعد التفسير تبحث في كلام الله تعالى من حيث دلالته على مراد الله عزوجل . أما قواعد اللغة فتبحث في لغة العرب من حيث افرادها وتراكيبها وحقيقتها ومجازها وما شاكل ذلك .

أما قواعد الأصول فتبحث في دلائل الفقه الإجمالية إضافة الى كيفية الاستفادة منها (أي أعمال الأدلة حال التعارض والترجيح) وحال المستفيد (الذي هو المجتهد) .

وبهذا يظهر التباين الواقع بين موضوعات الفنون الثلاثة مع وجود قدر من التداخل بينها لا ينكر ، بحيث إنك تجد ضمن قواعد الأصول وقواعد التفسير قدرا من المواد المستمدة من اللغة وأصولها .

المحاضرة الثانية : دلالة التراكيب والسياقات على المعاني

المبحث الأول : قواعد الدلالة في حجية الظواهر (المنطوق والمفهوم)

أولا- المنطوق: وهو دل عليه اللفظ في محل النطق.(١) ويلاحظ من التعريف أن التلفظ بالآية وسياقها هو طريق دلالتها، فملاحظة الألفاظ كاف في معرفة المراد.

وقد تكون إفادته لمعناه صريحة في اللفظ كقوله تعالى: ﴿أَقِمِ الصَّلاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ﴾ الإسراء: ٧٨، فإنه أفاد وجوب صلاة الظهر بنفس الكلام، وقوله: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾ المائدة:٣٨، دل على حالة مذكورة في الكلام، وهي أن علة القطع هي السرقة.

وقد تكون غير صريحة كقوله: ﴿وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلاثُونَ شَهْراً﴾ الأحقاف:١٥، مع قوله: ﴿وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ﴾ لقمان: ١٤، فإنه يعلم منهما أن أقل مدة الحمل ستة أشهر، ولا شك أنه ليس مقصودا من الكلام في الآيتين، لأن المقصود في الأولى بيان حق الوالدة وما تقاسيه من التعب والمشقة، وفي الثانية بيان مدة أكثر الفصال.(٢) والمنطوق سواء أكان صريحا أم غير صريح يقسم إلى قسمين:

القسم الأول: النص: وهو الذي يفيد معنى لا يحتمل غيره.(٣) نحو: ﴿فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ ﴾ البقرة: ١٩٦، فلا يمكن أن يحتمل هذا اللفظ غير كمال الأيام العشرة التي نطقت بها الآية.(٤) ونحو: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ الإخلاص: ١، فإنه يدل على وحدانيته سبحانه ونفي الشريك قطعا.

ودلالة هذا القسم قطعية باتفاق، فلا يقبل التأويل ولا المجاز.(٥)

وهذا النوع إن عز حصوله بوضع الصيغ والتراكيب اللفظية بالرجوع إلى اللغة، فهو كثير في القرآن مع القرائن الحالية والمقالية.(٦) وهو يشمل الآتي:

---

١ – الإتقان: ٣/ ٩٥.

٢ – هداية العقول: ٢/٣٦٩–٣٧١.

٣ – هداية العقول: ٢/٣٧١، الإتقان: ٣/٩٥ وإرشاد الفحول: ٢/٣٦.

٤ – تفسير القرطبي: ١/٣٩٦.

٥ – هذا القسم يساوي عند الحنفية ما اصطلحوا عليه بالمفسر وبالمحكم، لأن المفسر عندهم هو ما دل بنفسه على معناه المفصل تفصيلا لا يبقى معه احتمال للتأويل، مثل قوله تعالى في قاذفي المحصنات: ﴿فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً﴾ النور:٤، فإن العدد المعين لا يحتمل زيادة ولا نقصا. وكقوله: ﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً﴾ التوبة:٣٦، فإن كلمة (كافة) تنفي احتمال تخصيص العموم المستفاد من كلمة (المشركين). ومثله كل ما جاء في القرآن مجملا ثم ألحق ببيان وتفسير قطعي له. وأما المحكم فهو اللفظ الذي دل بصيغته على معناه المقصود أصالة، ووضح معناه وضوحا لا يقبل تأويلا ولا تخصيصا ولا نسخا وتبديلا. وهذا جار في الأحكام الأساسية وقواعد الدين وأمهات الفضائل وفيما دل الشرع على تأبيده، كقوله: ﴿وَلا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَداً﴾ النور:٤، وهما يفيدان القطع بالمراد.

٦ – البرهان: ١/٤١٥ والإتقان: ٣/٩٥.

١-ما دل بصيغته على معناه المراد دلالة قطعية لا شبهة فيها، بحيث لا يبقى معها احتمال تأويل أو تخصيص أو نسخ. ويشمل كل ما لا يحتمل التبديل عقلا أو شرعا. كالآيات الدالة على أصول الدين وقواعد الأحكام وأصول الفضائل.

٢- أن يدل النص على حكم جزئي لكنه وقع التصريح بتأبيده واستمراره، مع انكشاف المراد به بوضوح لا احتمال فيه مطلقا، نحو قوله: ﴿وَلا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدا﴾ النور: ٤، فهو نص قطعي في عدم قبول شهادة القاذفين ما داموا بهذا الوصف. وهذان النوعان هما المسميان عند الحنفية بالمحكم.(١)

٣-ما احتمل بنفسه معنى آخر، لكنه ازداد وضوحا ببيان لا يبقى معه احتمال تخصيص ولا تأويل. وبعبارة أخرى: ما قام الدليل القطعي على تعيين المراد منه. ومن ذلك: إذا ورد اللفظ مجملا فلحقه بيان قاطع، أو كان عاما فلحقه ما ينسد به باب التخصيص، ولذا يسمى مبينا. مثاله قوله: ﴿إِنَّ الإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعاً، إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعاً، وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعاً﴾ المعارج: ١٩-٢١، وكذا المراد بالصلاة والزكاة والصيام والحج ونحوها من المفاهيم الشرعية التي فسرها النبي ﷺ بأقواله وأفعاله. ونحو ألفاظ العدد، كلفظ (مائة) في حد الزنا، ولفظ (ثمانين) في حد القذف. وهكذا كل ما ورد بيانه بما لا يبقى معه احتمال غير مفهومه الأصلي. واحتمال هذا النوع للنسخ هو في عهد النبوة فقط، ويسميه الحنفية بالمفسر.

٥- ما اطردت النصوص فيه في مواضع كثيرة على معنى واحد، دون أن يتخلف عنه في موضع منها. نحو الآيات الكثيرة التي تثبت الحشر الجسدي، وتخبر عن النعيم والعذاب الحسي يوم القيامة، فإن اطرادها على معنى واحد دليل على أن دلالة كل نص في موضعه هو نص فيه، قطعي الدلالة عليه.

ومثلها الآيات الكثيرة المخبرة عن أن الله تعالى عالم بكل شيء، ولا يغيب عن علمه شيء، صغيرا كان أو كبيرا كليا أو جزئيا. وأنه تعالى خالق كل شيء وموجد للعالم من العدم، وأن كل ما سواه سبحانه حادث، مع اطراد تلك الآيات الكثيرة على معنى واحد، دون أن يتخلف عنه في موضع واحد. ومن هنا وجدنا العلماء يعدون تأويل بعض الفلاسفة لهذه النصوص بأنه من التحريف المحض، كقولهم: العالم قديم غير حادث من العدم، وإنه تعالى يعلم بتفصيلات الحوادث علما كليا لا على تفصيل جزئياتها، وإن الحشر يوم القيامة هو حشر روحي لا جسدي، وإن النعيم والعذاب هو روحي لا حسي. فمثل هذا مخالفة لقطعي توقع صاحبها في المحظور.(٢) وهذا القسم يلحق بقسم المفسر عند الحنفية.

---

١ – ميزان الأصول: ٥٠٩/١، مرآة الأصول:١٩٢.

٢ – ينظر: تهافت الفلاسفة: الغزالي: فهو مصنف للرد على الفلاسفة في تأويلهم للآيات التي تتعلق بالمسائل المذكورة. والتأويل الباطني للقرآن: ٤٧٢–٤٩٤.

٦- النصوص التي تحتمل في نفسها معنى آخر ولكن لا دليل عليه، نحو قوله تعالى: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيماً﴾ النساء: ١٦٤، فهو نص في حقيقة التكليم، قطعي في دلالته عليه، ولا اعتبار لتأويل بعضهم له على غير ذلك، يقول الزمخشري رادا على من تأوله:(١) «ومن بدع التفاسير؛ أنه من الكَلْم، وأن معناه: وجرح الله موسى بأظفار المحن ومخالب الفتن». وهذا هو مذهب الحنفية، والراجح لدى المحققين.

القسم الثاني: الظاهر: وهو الذي يفيد معنى متبادرا من لفظه مع احتمال غيره احتمالا مرجوحا،(٢) نحو قوله تعالى: ﴿فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلا عَادٍ ﴾ البقرة: ١٧٣، فإن الباغي يطلق على الجاهل وعلى الظَّالم، وفي الظالم أظهر وأغلب، وهو الراجح، فيسمى الراجح ظاهرا والمرجوح مؤولا.(٣)

فإن حمل على المعنى المرجوح لدليل فهو تأويل، وذلك بأن تصيره القرائن العقلية أو النقلية راجحا، نحو قوله تعالى: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ﴾ الحديد:٤، فإنه يستحيل حمل المعية على المعية بالذات اتفاقا، فتعين صرفه عن ذلك وحمله على معية الصفات، إما بالحفظ والرعاية، أو بالقدرة والعلم والتدبير. وقوله: ﴿وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ ﴾ الإسراء: ٢٤، فإنه يستحيل حمله على الظاهر لاستحالة أن يكون آدمي له أجنحة، فيحمل على الخضوع وحسن الخلق.(٤)

وكذا الخبر المفيد للأمر بالدليل، نحو قوله: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ﴾ البقرة: ٢٣٣، فظاهره الخبر، والمراد به الأمر، وقد اختلف العلماء فيه؛ أهو حق لها أم حق عليها؟ فالآية محتملة.(٥)

ومنه: اللفظ العام يفيد الشمول وإن احتمل التخصيص، والمطلق يدل على الإطلاق وإن احتمل التقييد، والحقيقة تفيد ما وضعت له وإن احتملت المجاز، والأمر يفيد بأصل الوضع اللغوي الوجوب وإن احتمل الندب أو غيره.

ويلاحظ أن (الظاهر) كالنص دلالته على معناه تتم في محل النطق، وتتبادر من الألفاظ والسياق بحسب لغته، أي لا يتوقف فهم المراد منهما على أمر خارجي، لكن الاحتمالية في النص مرتفعة عنه أصلا، سواء بعدم صلاحية اللفظ للاحتمال، أو لقيام الدليل القطعي على تعيين المراد ونفي الاحتمال، أما في الظاهر فيبقى النص محتملا لغير الظاهر. ومع ذلك يجب العمل بما وضحت دلالة كل منهما عليه.(٦)

---

١ – الكشاف: ١/ ٥٨٢. ونقله ابن المنير عن بعض المعتزلة، الإنصاف:٥٨٢/١.

٢ – الإتقان:٣/ ٩٥ وإرشاد الفحول: ٣١/٢.

٣ – البرهان: ٢٠٦/٢ والإتقان: ٩٥/٣ .

٤ – البرهان: ٢٠٦/٢ والإتقان : ٩٥/٣.

٥ – تفسير آيات الأحكام: السايس:١٥٦/١.

٦ – يلاحظ أن (الظاهر) هنا يساوي (الظاهر والنص) في تقسيمات الحنفية لواضح الدلالة، لأن الظاهر عند الحنفية هو: ما دل على المراد منه بنفس صيغته من غير توقف فهم المراد على أمر خارجي، ولم يكن المراد منه مقصودا أصالة من السياق، ويحتمل التأويل في نفسه، كقوله تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ

القواعد المتعلقة بدلالة الظاهر:

١- الأصل بقاء النصوص على ظواهرها، ولا تصرف عن الظاهر إلا بدليل راجح يقتضي صرف النص عن ظاهره إلى غيره، بتأويل أو تخصيص أو نسخ، وهذا باتفاق. ونقل الإجماع عليه عدد من العلماء.(١)

٢- الظاهر وإن كان مترددا بين أمرين ويحتمل غير معناه المتبادر منه، إلا أنه يجب العمل به، سواء كانت دلالته قطعية أم ظنية، حتى يقوم الدليل على خلافه. وهذا بإجماع العلماء أيضا.(٢)

٣- إذا قام دليل معتبر يقتضي صرف اللفظ عن ظاهره إلى المعنى الخفي، صرف إلى ما اقتضاه الدليل، ووجب العمل بالمعنى الخفي باتفاق.

٤- الاحتمال الذي لا يقوم عليه دليل لا اعتبار له، ولا يؤثر في القطعية. وبه قال الحنفية وجماعة، فقد ذهبوا إلى أن دلالة الظاهر على المعنى المتبادر منه قطعية لا ظنية، سواء كان عاما أو خاصا، ما دام لا دليل على الاحتمال فيه، ولا اعتبار للاحتمال الذي لا ينشأ عن دليل.(٣) وقال غيرهم: إن دلالته ظنية، لأن الاحتمال ينافي القطعية.(٤)

٥- الظاهر إذا لحقه دليل قطعي من قرينة أو نحوها تعين المراد تكون دلالته قطعية باتفاق، ويلحق عندئذ بالنص.

فَانْتَهُوا﴾ الحشر:٧، فهو ظاهر في وجوب طاعة الرسول في كل ما أمر به وكل ما نهى عنه، وهو المتبادر من السياق، وليس هو المقصود أصالة لأن المقصود أصالة من السياق، هو: ما يتعلق بالفيء عند قسمته. وحكمه واجب العمل به. والنص هو: ما دل بنفس صيغته على المعنى المقصود أصالة من سياقه ويحتمل التأويل. مثل: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ البقرة:٢٧٥ فهو نص في نفي المماثلة بين البيع والربا ردا على قولهم: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا﴾ البقرة: ٢٧٥ فهو معنى يتبادر من اللفظ ومقصود أصالة من سياقه.والنص يزداد وضوحا على الظاهر بقرينة سياقية أو خارجية تدل على مراد المتكلم. ينظر: كشف الأسرار:٤٧/١ وعلم أصول الفقه: خلاف:١٦٢.

١ – البرهان: الجويني: ١/ ٣٦٩ و٥١٤.

٢ – مختصر المنتهى:٣٠٢/١، المستصفى:٣٨٦/١، أصول السرخسي:١٦٣/١.

٣ – ميزان الأصول:٥١٦/١، كشف الأسرار: ٤٨/١، الإحكام: ابن حزم: ٤٣/٣ وإرشاد الفحول: ٣٧/٢.

٤ – المستصفى: ٣٧٦/١، كشف الأسرار: ٤٩/١ وتقريب الوصول: ابن جزي: ٧٦.

المحاضرة الثالثة:

قاعدة في اعتبار السياق: (التحقيق التام قبل تقعيد الأصول):

فلا يبادر إلى إطلاق الأحكام العامة قبل التحقيق التام، ولا يكتفي بالنظرة الجزئية لدلالة النص أو اللفظ الذي هو بصدد تفسيره، لأن النظرة الجزئية، أو المتابعة للغير من غير تحرير وتدبر كثيرا ما تأتي بمفاهيم خاطئة، أو معاني وأحكام منقوصة، ولكي يتم له تحقيق الأصول القرآنية وتقعيد القواعد على وجهها الصحيح، دون تحريف أو تبديل، فإن على المفسر مراعاة الآتي:

١- مراعاة السياق:

السياق هو ترابط أجزاء الكلام، أو هو سابق الكلام ولاحقه مما تعلق به.

والسياق من أقوى القرائن على تعيين المراد من اللفظ.(١) يقول ابن القيم:(٢) « السياق يرشد إلى تبيين المجمل، وتعيين المحتمل، والقطع بعدم احتمال غير المراد، كما تعين على معرفة تخصيص العام، وتقييد المطلق، وتنوع الدلالة، وهذا من أعظم القرائن الدالة على مراد المتكلم، فمن أهمله غلط في نظره، وغالط في مناظراته. فانظر إلى قوله تعالى: ﴿ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ﴾ الدخان: ٤٩، كيف تجد سياقه يدل على أنه الذليل الحقير». لأن سياق الآية جاء في بيان صفة عذاب أهل الجحيم فقد سبقها قوله: ﴿خُذُوهُ فَاعْتِلُوهُ إِلَى سَوَآءِ الْجَحِيمِ، ثُمَّ صُبُّوا فَوْقَ رَأْسِهِ مِنْ عَذَابِ الْحَمِيمِ، ذُقْ إِنَّكَ أَنتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ﴾ الدخان: ٤٧-٤٩. على سبيل الهزؤ والتهكم بمن كان يتعزز ويتكرم على قومه. (٣)

ومثله قوله تعالى ﴿إِنَّكَ لأنتَ الْحَلِيمُ الرَّشِيدُ﴾ هود: ٨٧ ، أي: عند نفسك. (٤) لأن هذا القول جاء في سياق قول قوم شعيب له تهكما، ألا ترى إلى سياقها إذ يقول: ﴿قَالُوا يَا شُعَيْبُ أَصَلاتُكَ تَأْمُرُكَ أَنْ نَتْرُكَ مَا يَعْبُدُ آبَاؤُنَا أَوْ أَنْ نَفْعَلَ فِي أَمْوَالِنَا مَا نَشَاءُ إِنَّكَ لأَنْتَ الْحَلِيمُ الرَّشِيدُ﴾ هود: ٨٧.

ونحو قوله تعالى: ﴿إِنَّهُمْ أُنَاسٌ يَتَطَهَّرُونَ﴾ الأعراف: ٨٢، فإن ظاهر هذا القول المدح، وحقيقته الاستهزاء والذم، والسياق هو الذي يبين ذلك، فإنه قول الكفار من قوم لوط وآله عليه السلام عندما نهاهم عن عمل الفاحشة بقوله: ﴿وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ، إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِنْ دُونِ النِّسَاءِ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ مُسْرِفُونَ﴾ الأعراف: ٨٠-٨١، فأجابوه بقولهم: ﴿وَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلاَّ أَنْ قَالُوا أَخْرِجُوهُمْ مِنْ قَرْيَتِكُمْ إِنَّهُمْ أُنَاسٌ يَتَطَهَّرُونَ﴾ الأعراف: ٨٢. فبين السياق أن مقصدهم لم يكن المدح وإنما الذم.

---

١ – البرهان: ٤٥٧/٣.

٢– بدائع الفوائد: ٨١٥/٤.

٣– الكشاف: ٢٨٥/٤.

٤– التفسير الكبير: ١٥١/١٨.

فلا محيص للمتفهم لمقاصد المتكلم من رد آخر الكلام على أوله، وأوله على آخره، وعند ذلك يحصل مقصود المتكلم في فهم الناظر، وإن فرق الناظر النظر في أجزاء الكلام تعطل لديه المراد، فلا يصح تفسير الألفاظ على ما يتبادر منها لغة قبل النظر في المعنى الذي يقتضيه السياق؛ لأن دلالة السياق هي التي تعين على إدراك المعنى وتحدد مراد المتكلم، ومن أهمله غلط في نظيره وغالط في مناظراته -كما يقول الزركشي.(١)

حيث إن البحث في الدلالات المعجمية للفظ ليس إلا مرحلة أولى من مراحل تفسير النص لأن «الغرض من وضع الألفاظ المفردة لمسمياتها؛ تمكين الإنسان من تفهم ما يتركب من تلك المسميات، بواسطة تركيب تلك الألفاظ المفردة»(٢) وحينئذ يكون السياق وحده هو الذي يبين المقصود من تلك الألفاظ، فلا يصح الاقتصار في النظر على بعض أجزاء الكلام دون بعض، إلا لغرض فهم الظاهر بحسب اللسان العربي وما يقتضيه، ليتخذه مدخلا إلى مراد المتكلم؛ لأن الألفاظ لا تدرس لذواتها، وإنما باعتبارها تابعة لقصد المتكلم وإرادته، فإذا تبين له الظاهر بحسب العربية، رجع إلى نفس الكلام ليتبين المراد بحسب المتكلم.(٣)

وقد اهتم الإمام الشافعي بالسياق اهتماما بالغا، ودعا إلى مراعاته في تحديد الدلالات؛ لأن من الألفاظ ما لا يتبين معناه إلا من السياق كقوله تعالى: ﴿وَسْئَلْهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ ﴾ الأعراف: ١٦٣، فقد يتبادر من الأمر بمسألتهم عن القرية الحاضرة البحر هي القرية نفسها، وهو غير صحيح، لأن قوله بعدها: ﴿إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ﴾ يدل على أنه إنما أراد أهل القرية، لأن القرية لا تكون عادية ولا فاسقة بالعدوان.(٤)

١- البرهان: ٢ / ٢٠٠.
٢- المحصول: ١/١/ ٢٦٨.
٣- الموافقات: ٣/ ٤١٣-٤١٤ .
٤- الرسالة: ٦٢.

المحاضرة الرابعة: قواعد في اعتبار السياق :

فلا يبادر المفسر إلى إطلاق الأحكام العامة قبل التحقيق التام والنظر السياق القرآني، ولا يكتفي بالنظرة الجزئية لدلالة النص أو اللفظ الذي هو بصدد تفسيره، لأن النظرة الجزئية، أو المتابعة للغير من غير تحرير وتدبر كثيرا ما تأتي بمفاهيم خاطئة، أو معاني وأحكام منقوصة، ولكي يتم له تحقيق الأصول القرآنية وتقعيد القواعد على وجهها الصحيح، والفهم السليم للنص دون تحريف أو تبديل، فإن على المفسر مراعاة الآتي:

١- مراعاة الدلالة السياقية:

السياق هو: تتابع أجزاء الكلام، وارتباط بعضه ببعض في الغرض الواحد. وذلك بالنظر فيما يحيط باللفظ والجملة من عوامل وأمارات داخلية وخارجية تعين على الفهم.

إن البحث في الدلالات المعجمية للفظ ليس إلا مرحلة أولى من مراحل تفسير النص؛ لأن» الغرض من وضع الألفاظ المفردة لمسمياتها؛ تمكين الإنسان من تفهم ما يتركب من تلك المسميات، بواسطة تركيب تلك الألفاظ المفردة ».(١) وحينئذ يكون السياق وحده هو الذي يبين المقصود من تلك الألفاظ، يقول إمام الحرمين الجويني:(٢) « فإن المعاني يتعلق معظمها بفهم النظم والسياق، ومراجعة كتب اللغة تدل على ترجمة الألفاظ، فأما ما يدل عليه النظم والسياق فلا». فلا يصح الاقتصار في النظر على بعض أجزاء الكلام دون بعض، إلا لغرض فهم الظاهر بحسب اللسان العربي وما يقتضيه ليتخذه مدخلا إلى مراد المتكلم، لأن الألفاظ لا تدرس لذواتها، وإنما باعتبارها تابعة لقصد المتكلم وإرادته، فإذا تبين له الظاهر بحسب العربية، رجع إلى نفس الكلام ليتبين المراد بحسب المتكلم.(٣)

وهذا ما لحظه الإمام الشافعي فاهتم بالسياق اهتماما بالغا، ودعا إلى مراعاته في تحديد الدلالات؛ لأن من الألفاظ ما لا يتبين معناه إلا من السياق كقوله تعالى: ﴿وَسْئَلْهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ﴾ الأعراف:١٦٣، فقد يتبادر من الأمر بمسألتهم عن القرية الحاضرة البحر هي القرية نفسها، وهو غير صحيح، لأن قوله بعدها: ﴿إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ﴾ يدل على أنه إنما أراد أهل القرية، لأن القرية لا تكون عادية ولا فاسقة بالعدوان.(٤)

إن تفسير الألفاظ على ما يتبادر منها لغة لا يصح قبل النظر في المعنى الذي يقتضيه السياق؛ إذ الألفاظ قد تعتورها الاحتمالات، فمن الألفاظ ما له دلالة حال الإفراد وله دلالة غيرها حال التركيب، ومن

١- المحصول: ١/١/ ٢٦٨.
٢- البرهان في أصول الفقه: ٢/٨٧٠.
٣- الموافقات: ٣/ ٤١٣-٤١٤ .
٤- الرسالة: ٦٢.

الألفاظ ما هو مشترك الدلالة لغة، ومنها المجمل والمشكل، ومنها العام والمراد الخصوص، والمطلق والمراد التقييد، وأن السياق هو الذي يعين المعنى ويحدد مراد المتكلم، ومن أهمله غلط في نظيره وغالط في مناظراته.(١)

يقول ابن القيم:(٢) « السياق يرشد إلى تبيين المجمل، وتعيين المحتمل، والقطع بعدم احتمال غير المراد، كما تعين على معرفة تخصيص العام، وتقييد المطلق، وتنوع الدلالة، وهذا من أعظم القرائن الدالة على مراد المتكلم، فمن أهمله غلط في نظره، وغالط في مناظراته. فانظر إلى قوله تعالى: ﴿ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ﴾ الدخان: ٤٩، كيف تجد سياقه يدل على أنه الذليل الحقير». لأن سياق الآية جاء في بيان صفة عذاب أهل الجحيم فقد سبقها قوله: ﴿خُذُوهُ فَاعْتِلُوهُ إِلَى سَوَآءِ الْجَحِيمِ، ثُمَّ صُبُّوا فَوْقَ رَأْسِهِ مِنْ عَذَابِ الْحَمِيمِ، ذُقْ إِنَّكَ أَنتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ﴾ الدخان: ٤٧-٤٩. على سبيل الهزء والتهكم بمن كان يتعزز ويتكرم على قومه.(٣)

ومثله قوله تعالى ﴿إِنَّكَ لأَنتَ الْحَلِيمُ الرَّشِيدُ﴾ هود: ٨٧، أي: عند نفسك.(٤) لأن هذا القول جاء في سياق قول قوم شعيب له تهكما، ألا ترى إلى سياقها إذ يقول: ﴿قَالُوا يَا شُعَيْبُ أَصَلاتُكَ تَأْمُرُكَ أَنْ نَتْرُكَ مَا يَعْبُدُ آبَاؤُنَا أَوْ أَنْ نَفْعَلَ فِي أَمْوَالِنَا مَا نَشَاءُ إِنَّكَ لأَنْتَ الْحَلِيمُ الرَّشِيدُ﴾ هود: ٨٧.

ونحو قوله تعالى: ﴿إِنَّهُمْ أُنَاسٌ يَتَطَهَّرُونَ﴾ الأعراف: ٨٢، فإن ظاهر هذا القول المدح، وحقيقته الاستهزاء والذم، والسياق هو الذي يبين ذلك، فإنه قول الكفار من قوم لوط وآله عليه السلام عندما نهاهم عن عمل الفاحشة بقوله: ﴿وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ، إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِنْ دُونِ النِّسَاءِ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ مُسْرِفُونَ﴾ الأعراف: ٨٠-٨١، فأجابوه بقولهم: ﴿وَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلاَّ أَنْ قَالُوا أَخْرِجُوهُمْ مِنْ قَرْيَتِكُمْ إِنَّهُمْ أُنَاسٌ يَتَطَهَّرُونَ﴾ الأعراف:٨٢. فبين السياق أن مقصدهم لم يكن المدح وإنما الذم.

فلا محيص للمتفهم لمقاصد المتكلم من رد آخر الكلام على أوله، وأوله على آخره، والنظر في القرائن، من إشارات ورموز وحركات وسوابق ولواحق، فإن أول الكلام يبين لاحقه، وأن لواحق الكلام تبين أوله، وعند ذلك يحصل مقصود المتكلم في فهم الناظر، وإن فرق الناظر النظر في أجزاء الكلام تعطل لديه المراد.(٥) يقول ابن تيمية:(٦) «

١- البرهان: ٢ / ٢٠٠.
٢- بدائع الفوائد:٤/٨١٥.
٣- الكشاف: ٤/٢٨٥.
٤- التفسير الكبير:١٨/١٥١.
٥- ينظر: الرسالة: ٦٧، المستصفى: ٢/٢٢-٢٣ ومعالم التنزيل: ١/٤٦.
٦- مجموع الفتاوى: ٦/١٤.

فإن الدلالة في كل موضع بحسب سياقه وما يحف به من القرائن اللفظية».

مثال ما فسر لاحقه سابقه قوله تعالى: ﴿إِنَّ الإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا﴾ المعارج: ١٩، فسره ما بعده بقوله: ﴿إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا، وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعًا﴾ المعارج: ٢٠ – ٢١. ومثال ما فسر السابقُ اللاحق ما روي من أن سائلا سأل عليا بن أبي طالب رضي الله عنه قال: يا أمير المؤمنين: أرأيت قوله تعالى: ﴿وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلا﴾ النساء: ١٤١، وهم يقاتلوننا فيظهرون علينا ويقتلون؟ فقال له علي رضي الله عنه: أدنه، أدنه! ثم قال: ﴿فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلا﴾ النساء: ١٤١، يوم القيامة. (١)

فمن تدبر أول الكلام وآخره، وراعى سوابقه ولواحقه عرف مقصود القرآن، وتبين له المراد، ومن فسره بمجرد ما يحتمله اللفظ المجرد عن سائر ما يبين معناه نشأ له الغلط، يقول ابن تيمية:(٢) «ينظر في كل آية وحديث بخصوصه وسياقه، وما يبين معناه من القرائن والدلالات، فهذا أصل عظيم مهم نافع في باب فهم الكتاب والسنة والاستدلال بها مطلقا، ونافع في معرفة الاستدلال والاعتراض والجواب، وطرد الدليل ونقضه».

ولا نعني بمراعاة السياق هو مجرد السياق الخاص بموضع الآية، وإنما معه أيضا مراعاة السياق العام في النص القرآني، ومراعاة كل ما يتعلق به تحديد دلالة اللفظ من أنواع السياقات الأخرى، إذ أن السياقات التي يجب مراعاتها في الفهم متعددة من أهمها:

أ- السياق المكاني: ببعديه الخاص: وهو موقع اللفظ أو الجملة داخل الآية، وسياق الآية وموقعها من النص المترابط بموضوعه في السورة، ثم سياق الآية ونصها الخاص داخل السورة. بمعنى أن يراعى في تحديد الدلالة موقع اللفظ في الآية، ثم نسق الآية المترابط بين الآيات، ثم نسقها في السورة التي وردت فيها، فيربط دلالتها بدلالة السياق الذي وردت فيه، ولا يفصله عنه. فينظر في سابقه ولاحقه.

أنظر إلى قوله تعالى: ﴿وَمَا أُبَرِّئُ نَفْسِي إِنَّ النَّفْسَ لأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ إِلاَّ مَا رَحِمَ رَبِّي إِنَّ رَبِّي غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ يوسف: ٥٣، فقد وهم من لم ينظر في السياق أنه من كلام يوسف عليه السلام، بل هو من كلام امرأة العزيز؛ لأن السياق يدل على ذلك، فقد انقطع كلام يوسف، وابتدأ بعده كلامها بدلالة قوله قبلها: ﴿وَقَالَ الْمَلِكُ ائْتُونِي بِهِ فَلَمَّا جَاءَهُ الرَّسُولُ قَالَ ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ مَا بَالُ النِّسْوَةِ اللَّاتِي قَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ إِنَّ رَبِّي بِكَيْدِهِنَّ عَلِيمٌ، قَالَ مَا خَطْبُكُنَّ إِذْ رَاوَدْتُنَّ يُوسُفَ عَنْ نَفْسِهِ قُلْنَ حَاشَ لِلَّهِ مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ مِنْ سُوءٍ قَالَتِ امْرَأَتُ الْعَزِيزِ الآنَ حَصْحَصَ الْحَقُّ أَنَا رَاوَدْتُهُ عَنْ نَفْسِهِ وَإِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ، ذَلِكَ لِيَعْلَمَ أَنِّي لَمْ أَخُنْهُ بِالْغَيْبِ وَأَنَّ اللَّهَ لا يَهْدِي كَيْدَ

١- جامع البيان: ٣٢٧/٩.

٢- مجموع الفتاوى: ١٨/٦.

الْخَائِنِينَ، وَمَا أُبَرِّئُ نَفْسِي إِنَّ النَّفْسَ لأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ﴾ يوسف: ٥٠-٥٣، فإن السياق كله كما ترى كان حكاية لكلام امرأة العزيز، وأن يوسف لم يكن حاضرا في زمن القول هذا ولا أثناء المحاورة مع الملك، يقول ابن كثير:(١) « تقول المرأة: ولست أبرئ نفسي، فإن النفس تتحدث وتتمنى؛ ولهذا راودته لأنها أمارة بالسوء، ﴿إِلا مَا رَحِمَ رَبِّي﴾ أي: إلا من عصمه الله تعالى، ﴿إِنَّ رَبِّي غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾. وهذا القول هو الأشهر والأليق والأنسب بسياق القصة ومعاني الكلام. وقد حكاه الماوردي في تفسيره، وانتدب لنصره الإمام العلامة أبو العباس ابن تَيميَّة رحمه الله، فأفرده بتصنيف على حِدَةٍ».

والبعد الثاني: السياق القرآني العام: وهو تتبع اللفظة أو الجملة في مواردها في النص القرآني كله، لأن القرآن الكريم نص واحد يصدق بعضه بعضا، ويفسر ما أجمل فيه أو أبهم من معاني ألفاظه بما ورد في موضع آخر، وهذا ضابط مهم جدا في تحديد مراد المتكلم من كلامه، وهذا ما يعرف بتفسير القرآن بالقرآن.

ومن لم يراع ذلك وقع في الغلط نحو قول من قال في: ﴿وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ لقمان: ٢٥، وفي قوله: ﴿وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّه﴾ الزخرف: ٨٧، إن الاسم الكريم مبتدأ، والصواب أنه فاعل، بدليل قوله في موضع آخر: ﴿وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ لَيَقُولُنَّ خَلَقَهُنَّ الْعَزِيزُ الْعَلِيمُ﴾ الزخرف: ٩.

وكقوله: ﴿لَمْ يَلْبَثُوا إِلاَّ سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ بَلاغٌ﴾ الأحقاف:٣٥، أي: هذا بلاغ، بدليل ظهوره في سورة إبراهيم فقال تعالى:﴿ هَذَا بَلاغٌ لِلنَّاسِ وَلِيُنْذَرُوا بِهِ﴾ إبراهيم: ٥٢، ونظائره. وهو معنى قولهم: لا بد أن يكون فيما أبقى دليل على ما ألقى. (٢)

ب- السياق الموضوعي: بمعنى عرض الآية المقصودة بالدراسة على شبيهاتها من الآيات الأخرى في القرآن الكريم، من التي يجمعها موضوع واحد، سواء أكانت قصصية أم أحكاما أم مواعظ أم غير ذلك، فيقارن بينها ويوازن، ويستعين بذلك على تحقيق الدلالة.

ج- السياق المقاصدي: وذلك بالنظر إلى المقصد القرآني الجامع، والغرض الكلي الذي يعين على الفهم وتحديد مراد المتكلم من كلامه، وفائدته ضبط الدلالة بما لا يتعارض مع مقاصد القرآن ورؤيته العامة وأهدافه الجامعة، ويبعد الوهم في فهم المراد، ومثاله: قوله تعالى: ﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ البقرة: ١٩٥، فقد التبس على بعض السلف المراد من (التهلكة) هنا، حتى أنهم أنكروا على هشام بن عامر الأنصاري لما حمل بين الصفين وشقه فقاتل حتى قُتل، قالوا: ألقى بنفسه في التهلكة، فردّ

١- تفسير ابن كثير: ٤/٣٩٤-٣٩٥.

٢- البرهان: ٣/١١٠-١١١.

عليهم عُمَر بن الخطاب وأبو هريرة وغيرهما، وتلوا قوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ﴾ البقرة: ٢٠٧.

فعن محمد بن سيرين قال: حمل هشام بن عامر على الصف حتى خرقه، فقالوا: ألقى بيده –يعني في التهلكة- !! فقال أبو هريرة: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ﴾. وعن المغيرة، قال: بعث عمر جيشًا فحاصروا أهل حصن، وتقدم رجل من بجيلة، فقاتل، فقُتِل، فأكثر الناس فيه يقولون: ألقى بيده إلى التهلكة! قال: فبلغ ذلك عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فقال: كذبوا، أليس الله عز وجل يقول: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ﴾؟.(١) فردّ توهمهم بما يدل عليه السياق الذي جاءت فيه، وبالسياق المقاصدي للقرآن إذ أفادت هذه الآية أن بذل النفس في سبيل الله ممدوح ومرغوب فيه، ومدعو إليه، وأن إلقاء النفس في التهلكة المنهي عنه هو الإمساك عن الإنفاق في سبيل الله ورفد الجهاد، فإن ترك الإنفاق في سبيل الإعداد للجهاد تفريط بالجهاد، وفيه تعريض النفس للهلاك، باستحقاق العقوبة من جانب لتركهم أمر الله تعالى، ولترجيح كفة العدو وتسلطه عليهم، وفيه هلاك محتم.

د. السياق التاريخي: وله ثلاثة أبعاد: الأول: ما يتعلق بترتيب زمن نزول الآية، وذلك بمراعاة سياق نزول الآية وترتيبها زمنيا بين الآيات التي يشابه موضوعها موضوع الآية المعنية بالدراسة. والثاني: سبب نزولها، فإن سبب النزول ضابط مهم في تعيين المراد.

والثالث: السياق التاريخي لترتيب الأحداث: وهو سياق التتابع الزمني للأحداث التي أوردها القرآن الكريم عن الأمم السابقة، وما حكاه عن الوقائع السالفة، فإن لمراعاة ذلك ومعرفته أثر مهم في فهم الوقائع والسنن الكونية، وطبيعة الشرائع وتطوراتها وما يبنى على ذلك من مقاصد ومرادات.

هـ - السياق اللغوي: وذلك بدراسة النص من خلال دراسة ألفاظه وعلاقة بعضها ببعض، وأدواته المستعملة في الربط بين هذه الألفاظ، وما يستفاد من ذلك الربط من دلالات أصلية وثانية.

من ذلك الاستدلال على علة التقديم والتأخير ونكتته من دلالة السياق اللغوي كقوله تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ حِينَ تُرِيحُونَ وَحِينَ تَسْرَحُونَ﴾ النحل: ٦، لما كان إسراحها وهي خماص وإراحتها وهي بطان قدم الإراحة؛ لأن الجمال بها حينئذ أفخر.

وقوله: ﴿وَجَعَلْنَاهَا وَابْنَهَا آيَةً لِلْعَالَمِينَ﴾ الأنبياء: ٩١؛ لأن السياق في ذكر مريم في قوله: ﴿ وَالَّتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهَا مِنْ رُوحِنَا وَجَعَلْنَاهَا وَابْنَهَا آيَةً لِلْعَالَمِينَ﴾ الأنبياء: ٩١، ولذلك قدم الابن في غير هذا

١- تفسير الطبري: ٢٤٩/٤ وتفسير ابن كثير: ٥٦٥/١.

المكان قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ آيَةً﴾ إذ كان السياق في ذكر الرسل والرسالات، فقد تقدمها قوله: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ لَعَلَّهُمْ يَهْتَدُونَ، وَجَعَلْنَا ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ آيَةً﴾ المؤمنون: ٤٩-٥٠،

والضابط في ذلك الالتزام بالدلالة اللغوية في عصر النزول، وعدم اللجوء إلى ما يطرأ على اللفظ من تطورات دلالية بعد ذلك العصر، فإن ذلك يعد من الإسقاط الممنوع. ومثال ما لم يراع السياق اللغوي في عصر النزول تفسير الفلاسفة للفظ (العالين) في قوله تعالى: ﴿قَالَ يَا إِبْلِيسُ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ أَسْتَكْبَرْتَ أَمْ كُنْتَ مِنَ الْعَالِينَ﴾ ص: ٧٥، بأن المراد به العقول العالية التي لم تسجد، وبذلك جاء في رسائل إخوان الصفا، فهذا تحريف، وعدول عن المنطق اللغوي وسياقه، ولم يقم دليل على إثبات ما يسمى العقول العالية التي يدعيها الفلاسفة أصلا، وإنما المراد ممن علوت وفقت، ولذلك قال مجيبا بأنه من العالين: «قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ﴾ ص:٧٦.

٢- مراعاة المقام:

المقام يختلف عن السياق، إذ السياق هو ارتباط الألفاظ والجمل بعضها ببعض، وتسلسلها المترابط في النص. وأما المقام فهو: الحالة التي يجري فيها الكلام، والظرف الذي سيق فيه المقال. فقد يكون المقام مقام مؤاخذة وتوبيخ، أو مقام مدح، أو ذم، أو مواجهة، أو تكريم، وغير ذلك، ولكل مقام من هذه المقامات أسلوبه الخاص الذي يناسبه، من إيجاز أو إطناب، أو لين أو قوة وشدة، أو تلميح أو تصريح، ونحو ذلك، ومن هنا قيل: لكل مقام مقال. فعلى المفسر مراعاة المقام الذي جرى فيه الكلام، فإن ذلك من القرائن المهمة في فهم الكلام وتنزيله على حد ما عناه المتكلم.

مثاله: ﴿وَقُلْنَا يَا آدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ وَكُلا مِنْهَا رَغَداً حَيْثُ شِئْتُمَا﴾ البقرة: ٣٥ مع قوله: ﴿وَيَا آدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ فَكُلا مِنْ حَيْثُ شِئْتُمَا﴾ الأعراف: ١٩، فقد أظهر نفسه القائل لآدم في سورة البقرة: (وقلنا)، وأخفى القائل في آية الأعراف: (ويا آدم)، وذلك لأن آية البقرة جاءت في مقام التكريم وذكر النعم والمنة، وآية الأعراف جاءت في مقام المؤاخذة والمعاتبة. ولذلك زاد في ذكر التفضل في آية البقرة بقوله: (رغدا) ولم يكن مثل ذلك في آية الأعراف. وقال في البقرة (حيث شئتما) وهي أعم في الأمكنة والأزمنة فيما يباح لهما تناوله من قوله في الأعراف: (من حيث شئتما) لأن (مِنْ) تدل على ابتداء الغاية. فتكون الإباحة هنا مبتدأة من غاية، فهي مقيدة، بخلاف آية البقرة.

٣- مراعاة القرائن الدالة بأنواعها:

القرائن هي: أمارات في النص أو خارجه تبين المعنى الذي عناه المتكلم. وقد نص القرآن والسنة على اعتبار القرائن، منها: اعتبار قَدّ قميص يوسف عليه السلام من الخلف دليل على صدقه في قوله: ﴿وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِنْ أَهْلِهَا إِنْ كَانَ قَمِيصُهُ قُدَّ مِنْ قُبُلٍ فَصَدَقَتْ وَهُوَ مِنَ الْكَاذِبِينَ، وَإِنْ كَانَ قَمِيصُهُ قُدَّ مِنْ دُبُرٍ فَكَذَبَتْ وَهُوَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ يوسف: ٢٦-٢٧. وقد حكاها القرآن على سبيل التقرير لا الإنكار.

والسياق هو ضرب من القرائن المعينة على الفهم، وهو أقواها في الإرشاد إلى المراد، فليست القرائن إلا أمارات اقتضاها النص للدلالة على المعنى وتعيين المراد، إلا أنها تطلق على ما هو أعم من السياق، فهي نوعانِ: لفظيةٌ وغير لفظيةٍ. فاللفظية: هي الأمرُ الملفوظ به الذي ينصِبُه المتكلمُ دليلاً على المراد من كلامه. وقد يكون اللفظ الذي يبين المعنى المقصود متصلا بما يبينه وقد يكون منفصلا عنه، وتسمى بهذا الاعتبار لفظية متصلة أو منفصلة. وأما غيرُ اللفظيةِ: فهي التي دُلَّ عليها بأمرٍ خارجٍ عن اللفظِ. وهذا النوعُ من القرائن يسمَّى (قرينةً حاليةً) أو معنوية؛ لأنها أمرٌ عقليٌّ لا يدَلُّ عليه بلفظٍ من الكلامِ، بل يدَلُّ عليه بالحالِ. فهي تكمن في ظروف النص وملابساته والتعرف على أسبابه، وذلك بتعقل النص وتدبره، ودراسة ما يتصل به من كل جوانبه. وأن المفسر الحاذق هو من يتوصل بمعرفة الواقع والتفقه فيه وتحقيقه إلى معرفة حكم الله فيه، كما توصل شاهد يوسف بشق قميصه من دبر إلى براءته وصدقه، وكما توصل سليمان عليه السلام إلى معرفة عين الأم في أمر المرأتين المتنازعتين في ولد بقوله: ائتوني بالسكين حتى أشق الولد بينكما.(١)

وقد يقال: قرينة مقالية وقرينة حالية، ويقال: لفظية ومعنوية، أو داخلية وخارجية، وقد يفصل فيها فتقسم على أنواع عدة، منها:(٢)

١- القرينة اللفظية هي ما اقترن بالكلام من لفظ دلّ على المعنى المراد ولولاه لم يتضح المقصود، نحو قوله تعالى: ﴿فَلِمَ تَقْتُلُونَ أَنْبِيَاءَ اللَّهِ مِنْ قَبْلُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ البقرة: ٩١، فقوله: (من قبل) دل على أن المراد قتلهم الأنبياء في الزمن السابق. وهكذا كل ما جاء في القرآن الكريم من بيان لمجمل، وتخصيص لعموم، وتقييد لمطلق، ونحوه، فهي قرائن لفظية سمعية تبين المراد.

٢- القرينة المعنوية: هي التي يقتضها صحة المعنى، كقوله تعالى: ﴿وَكَانَ وَرَاءَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْبًا﴾ الكهف: ٧٩، فإن صحة المعنى تقتضي أن يقدر للكلام فيقال: سفينة صالحة, لأنه لولا هذا التقدير لم يصح المعنى، إذ لا فائدة من إعابتها إذا كان الملك يأخذ كل سفينة حتى المعيبة منها.(٣)

وقوله: ﴿وَأُشْرِبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ بِكُفْرِهِمْ﴾ البقرة: ٩٣، فإن المعنى يقتضي لصحته أن يقدر للكلام فيكون: وأشربوا في قلوبهم حب العجل. فدلالة القرينة المعنوية هي التي حكمت على المعنى المراد.

١- حديث قصة سليمان رواه البخاري برقم (٣٤٢٧) ومسلم برقم (١٧٢٠).

٢- ينظر: التعريفات: ٢٢٣ وعرفها بقوله: القرينة «في اللغة فعلية بمعنى المفاعلة، مأخوذ من المقارنة. وفي الاصطلاح: أمر يشير إلى المطلوب. وهي إما حالية أو معنوية أو لفظية، نحو: ضرب موسى عيسى، وضرب من في الغار من على السطح، فإن الإعراب منتف فيه، بخلاف: ضربت موسى حبلى، وأكل موسى الكمثرى، فإن في الأول قرينة لفظية، وفي الثانية قرينة حالية».

٣- ينظر: التحرير والتنوير: ١٤١/١٥ و١٧٨/٢٢.

٣- القرينة العقلية: هي التي تبين بدلالة العقل ما يجوز أن يراد من اللفظ مما لا يجوز.(١) فقوله تعالى: ﴿اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ لزمر:٦٢، دل العقل على خروج ذاته تعالى وصفاته عن أن تكون مخلوقة. فهي مستثناة من العموم.(٢) وقوله تعالى: ﴿وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا﴾ يوسف: ٨٢، فإنه يستحيل عقلا تكلم الأمكنة إلا معجزة. فدل العقل على استحالة صحة الكلام إلا بتقدير محذوف.

٤- القرينة الحالية: وهي التي تستفاد من مقتضى الحال الذي جرى فيه الخطاب، كما في قوله تعالى: ﴿أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ﴾ من قوله: ﴿وَلَمَّا جَاءَ مُوسَى لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ قَالَ رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ﴾ الأعراف: ١٤٣، لظهور أن المراد: أرني ذاتك. فإن القرينة الحالية دلت على ذلك. ونكتة الحذف هنا أنه يحتمل أن يكون هاب المواجهة بذلك ثم براه الشوق. ويجوز أن يكون أخر ليأتي به مع الأصرح؛ لئلا يتكرر هذا المطلوب العظيم على المواجهة إجلالا. (٣)

ومنه قوله تعالى: ﴿قَالَ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُنْكِحَكَ إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ عَلَى أَنْ تَأْجُرَنِي ثَمَانِيَ حِجَجٍ﴾ القصص: ٢٧، فإن قوله: ﴿عَلَى أَنْ تَأْجُرَنِي﴾ الظاهر أنه متعد حذف مفعوله، أي: تأجرني نفسك.

٥- القرينة العرفية: وهي عادة المتكلم وعرفه في كلامه، فيستدل بالعادة الشرعية عند الاحتمال أو الإجمال على مراد المشرع، كقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ﴾ البقرة: ١٧٣، فإن الذات لا تتصف بالحل والحرمة شرعا، وإنما هما من صفات الأفعال الواقعة على الذوات، فعلم أن المحذوف (التناول)، ولكنه لما حذف وأقيمت الميتة مقامه أسند إليها الفعل وقطع النظر عنه، فلذلك أنث الفعل في بعض السور كقوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ﴾ المائدة:٣، وقول صاحب التلخيص: إن هذه الآية من باب دلالة العقل ممنوع؛ لأن العقل لا يدرك محل الحل ولا الحرمة، فلهذا جعلناه من دلالة العادة الشرعية. (٤)

١- ينظر: المحصول: ٢٢/٦.

٢- المستصفى: ١٥٣/٢-١٥٤، روضة الناظر:٦٢/١ وإرشاد الفحول:١/ ٣٨٥.

٣- البرهان: ١٦٣/٣.

٤- البرهان: ١٠٨/٣-١٠٩.

المحاضرة الخامسة: قواعد في مراعاة المناسبات

المناسبة بين الآيات والسور تتبع دلالات السياق والقرائن، ولكن لأهميته ولاختصاصه بنوع من الدلالة السياقية والقرائنية المتميزة أفردته بالذكر.

والمناسبة في اللغة: المشاكلة والمقاربة. وفي الاصطلاح: معرفة وجه الارتباط والترتيب بين جمل القرآن الكريم وآياته وسوره بعضها ببعض. وذلك بأن ينظر في علل الترتيب، فيتحرى المناسبة التي جعلت هذه الآية إلى جنب هذه، وما الحكمة في جعل هذه السورة إلى جنب هذه السورة؟

إن الذي ينبغي على المفسر في كل آية أن يبحث أول كل شيء عن كونها مكملة لما قبلها أو مستقلة، ثم المستقلة ما وجه مناسبتها لما قبلها؟ ففي ذلك علم جم، وهكذا في السور؛ يطلب وجه اتصالها بما قبلها، وما سيقت له.(١) فلا غنى للمفسر عن معرفة مناسبة ارتباط المفردات والجمل والآيات بعضها ببعض، ووجه ترتيبها في النص والسورة، لأنه يستطيع بواسطة تحقيق المناسبة من الفهم الصحيح للألفاظ والآيات، ويحدد مقاصد الآيات والسور، ففوائده كثيرة، منها:

١- الاستعانة بالمناسبة في فهم المعاني القرآنية، والترجيح بين الاحتمالات، مثاله قوله تعالى: ﴿وَالصَّافَّاتِ صَفّاً﴾ الصافات:١، فقد اختلف المفسرون في المراد، فقال قوم: هي الملائكة، وقال آخرون: هي الطير.(٢) وأن المناسبة بين أول السورة وخاتمتها تدل على أن القول الأول هو الراجح؛ لأنه تعالى قد ذكر في خاتمة السورة حديث الملائكة عن أنفسهم بقولهم: ﴿وَإِنَّا لَنَحْنُ الصَّافُّونَ، وَإِنَّا لَنَحْنُ الْمُسَبِّحُونَ﴾ الصافات:١٦٥- ١٦٦، فبينت خاتمة السورة أن الموصوف هنا بالصف هم الموصوفون به في مفتتح السورة.

٢- الربط بين الآيات التي تبدو متباعدة، والربط بين الأجزاء والجمل حتى في الآية الواحدة (٣) فإن من الآيات ما إن نظرت في أجزائها ظننت بأول النظر أنها متباعدة، فيشكل ارتباط وتناسب بعض أجزائها ببعض، وبالتمعن في المناسبة يزول الإشكال.

إن مراعاة المناسبة وتحقيقها «يجعل أجزاء الكلام بعضها آخذا بأعناق بعض، فيقوى بذلك الارتباط ويصير التأليف حاله حال البناء المحكم المتلائم الأجزاء، متسقة المعاني، منتظمة المباني»،(٤) ويجنب المفسر الوقوع في الأحكام الخاطئة، والقراءات المغلوطة لنظام النص.

ومثاله ما يبدو من إشكال في الربط بين الصدر والخاتمة في قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الأَهِلَّةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَى وَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ البقرة:١٨٩، فإن وجه الارتباط والتناسب بين

١- البرهان:١/٣٧.

٢- فتح القدير: الشوكاني: ٤/ ٥٤٧ .

٣- ينظر نظم الدرر: ١/ ٥.

٤- البرهان:١/٣٦ والإتقان: ٢/٢٨٩.

صدر الآية في السؤال عن الأهلة وجوابه، وبين خاتمتها في الإخبار عن أن البر ليس في إتيان البيوت من ظهورها، لا يبدو واضحا مع وجود العاطف بين الجملتين، فيشكل على غير المتدبر له، وإن المناسبة هي التي يزيل الإشكال. ولذلك اختلف المفسرون والبيانيون في تفسير الآية، حتى أن عددا من المفسرين ذهبوا إلى تفسير كل جزء من جزأي الآية باستقلال، وكأنهما آيتان، دون تحقيق المناسبة للجمع بين موضوع صدرها وخاتمتها.

الثالث: أنه من قبيل التمثيل لما هم عليه من تعكيسهم في سؤالهم، وأن مثلهم كمثل من يترك بابا ويدخل من ظهر البيت، فقيل لهم: ليس البر ما أنتم عليه من تعكيس الأسئلة، ولكن البر من اتقى ذلك، ثم قال الله سبحانه: ﴿وَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا﴾ أي: باشروا الأمور من وجوهها التي يجب أن تباشر عليها ولا تعكسوا. والمراد: أن يصمم القلب على أن جميع أفعال الله حكمة منه، وأنه ﴿لا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾ الأنبياء:٢٣، فإن في السؤال اتهاما. (١)

٣- معرفة مقاصد السور والآيات، وذلك بالوقوف على الوحدة الموضوعية التي تجمع أجزاء الآيات في السورة. لأن معرفة ارتباط الجمل والآيات بما قبلها وما بعدها، ارتباطا كارتباط لحمة البيت الجملة الواحدة، بحيث تبدو أجزاء السورة وقد أخذ بعضها بأعناق بعض كأنها سبيكة واحدة. ترتبط بموضوع واحد، وتؤصل لمقصد كُلِّيٍّ واحدٍ. (٢)

٤- الكشف عن وجوه الإعجاز، فإن التدبر في ترتيب آياته وسوره يكشف عن أسرار بديعة، ولطائف جميلة، يمكن معها القول بحق أنها وجه من وجوه إعجازه، أو صورة من صور الإعجاز اللغوي والأسلوبي. وبهذا يقول الفخر الرازي:(٣) «أكثر لطائف القرآن مودعة في الترتيبات والروابط».

إن نظم القرآن الكريم على حد سواء لا تفاوت فيه ولا تباين، سواء أكان في عجيب نظمه، أم بديع تأليفه، وبراعة تناسب ترتيبه ورصفه.(٤) بحيث أنك لو قرأته كله من أوله إلى آخره، وأنت تتنقل من معنى إلى آخر، ومن الآية إلى التي بعدها، ومن السورة إلى التي تليها، فإنك لا تحس بنبوة أو ثغرة، كما وصفه سبحانه: ﴿كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ﴾ هود:١. وعلى هذا فأسلوب القرآن الكريم نسق واحد، وهذا ما جعله يختلف عن أساليب البشر.(٥)

يقول الرازي في سورة البقرة:(٦) «ومن تأمل في لطائف نظم هذه السورة وفي بدائع ترتيبها؛ علم أن القرآن كما أنه معجز بحسب فصاحة

١- البرهان: ١/ ٤١.
٢ - ينظر نظم الدرر: ١/ ١٢ .
٣- مفاتيح الغيب: ٥/ ١١٣.
٤- ينظر إعجاز القرآن للباقلاني : ٣١ .
٥- ينظر: علم الإعجاز القرآني بين الفن والتاريخ:: ١٨٩.
٦- التفسير الكبير (مفاتيح الغيب): ١١٢/٧.

ألفاظه، وشرف معانيه، فهو أيضاً معجز بحسب ترتيبه ونظم آياته، ولعلّ الذين قالوا: إنه معجز بحسب أسلوبه، أرادوا ذلك، إلا أني رأيت جمهور المفسرين معرضين عن هذه اللطائف، غير متنبهين لهذه الأمور، وليس الأمر في هذا الباب إلا كما قيل:

والنجم تستصغر الأبصار رؤيته ... والذنب للطرف لا للنجم في الصغر».

ولأهمية علم المناسبات أفرده بالتأليف العلامة أبو جعفر بن الزبير شيخ أبي حيان في كتاب سماه: (البرهان في مناسبة ترتيب سور القرآن) ومنهم برهان الدين البقاعي في كتابه: (نظم الدرر في تناسب الآي والسور) والسيوطي في كتابه: (تناسق الدرر في تناسب السور). ومن المفسرين الذين اهتموا بهذا العلم، وأكثروا من ذكر المناسبات في تفاسيرهم: الفخر الرازي في تفسيره (مفاتيح الغيب) إذ قال عنه: أكثر لطائف القرآن مودعة في الترتيبات والروابط ، وأبو حيان في تفسيره (البحر المحيط)، بل لم يغفل مفسر ذكر المناسبات بوجه من الوجوه، لشدة ارتباطه ببيان الآية، ولأثره المهم في فهم المراد.

والمرجع في معرفة مناسبة الآيات ونحوها يعود إلى:

١- معنى رابط بينها عام أو خاص عقلي أو حسي أو غير ذلك من أنواع العلاقات، مثاله قوله تعالى: ﴿أَنْ طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ﴾ البقرة: ١٢٥، فقد تسأل عن وجه هذا الترتيب للمفردات، فإنه قدم الطائفين لقربهم من البيت ثم ثنى بالقائمين وهم العاكفون لأنهم يخصون موضعا بالعكوف والطواف بخلافه فكان أعم منه والأعم قبل الأخص ثم ثلث بالركوع لأن الركوع لا يلزم أن يكون في البيت ولا عنده.

وكذلك: مناسبة استفتاح سورة الإسراء، فإنها لما اشتملت على الإسراء الذي كذب المشركون به النبي ﷺ، وتكذيبه تكذيب لله سبحانه وتعالى، أتى بالتسبيح لتنزيه الله تعالى عما نسب إلى نبيه من الكذب، وسورة الكهف لما أنزلت بعد سؤال المشركين عن قصة أصحاب الكهف وتأخر الوحي، نزلت مبينة أن الله لم يقطع نعمته عن نبيه، ولا عن المؤمنين، بل أتم عليهم النعمة بإنزال الكتاب، فناسب افتتاحها بالحمد على هذه النعمة.(١)

٢- أو التلازم الذهني: كالسبب والمسبب والعلة والمعلول والنظيرين والضدين ونحوه، ونحو ذكر الرحمة بعد المغفرة غالبا، لأن المغفرة سلامة والرحمة غنيمة، والسلامة مقدمة على الغنيمة.(٢) وتقديم العبادة على الاستعانة في قوله: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ الفاتحة:٥؛ لأن إخلاص العبادة سبب لحصول الاستعانة، وأن تقديم الوسيلة على طلب

١- البرهان: ٣٩/١ والإتقان: ٢/ ٢٩٠.

٢- ينظر: علم الإعجاز القرآني: ٧٦.

الحاجة أدعى للإجابة.(١) وتقديم العزيز على الحكيم أينما ورد، لأنه من باب: عز فحكم.

٣- التلازم الخارجي: كتقدم المتقدم في الترتيب على المتأخر عنه بحسب تقدمه في الوجود، أو لشرفه كتقديم جبريل على الملائكة، والسموات على الأرض، والشمس على القمر، وتقديم السنة على النوم في قوله: ﴿تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَلا نَوْمٌ﴾ البقرة: ٢٥٥؛ لأن العادة في البشر أن تأخذ العبد السنة قبل النوم فجاءت العبارة على حسب هذه العادة في الوجود.

والقاعدة الكلية في كيفية معرفة مناسبات الآيات في جميع القرآن: هو أنك تنظر إلى الغرض الذي سيقت له السورة، وتنظر ما يحتاج إليه ذلك الغرض من المقدمات، وتنظر إلى مراتب تلك المقدمات في القرب والبعد من المطلوب، وتنظر عند انجرار الكلام في المقدمات إلى ما يستتبعه من استشراف نفس السامع إلى الأحكام، أو اللوازم التابعة له، التي تقتضي البلاغة شفاء الغليل بدفع عناء الاستشراف إلى الوقوف عليها. فهذا هو الأمر الكلي المهيمن على حكم الربط بين جميع أجزاء القرآن، فإذا فعلته تبين لك وجه النظم مفصلا بين كل آية وآية في كل سورة.(٢)

وطبيعة ترتيب الآيات بعضها عقب بعض يرد على نوعين كليين من المناسبات:

الأول: أن يكون ذكر الآية بعد الأخرى ظاهر الارتباط لتعلق الكلم بعضه ببعض وعدم تمامه بالأولى فهذا واضح لا يحتاج إلى بحث فيه. وكذلك إذا كانت الثانية للأولى على وجه التأكيد أو التفسير أو الاعتراض أو البدل وهذا القسم لا كلام فيه.

الثاني: أن لا يظهر الارتباط، بل يظهر أن كل جملة مستقلة عن الأخرى، وأنها خلاف النوع المبدوء به. وهو على قسمين:

١- أن تكون معطوفة على الأولى بحرف من حروف العطف المشتركة في الحكم.

٢- أن لا تكون معطوفة على ما قبلها بحرف عطف.

فإن كانت معطوفة فلا بد أن يكون بينهما جهة جامعة على ما سبق تقسيمه، كقوله تعالى: ﴿يَعْلَمُ مَا يَلِجُ فِي الأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا وَهُوَ الرَّحِيمُ الْغَفُورُ﴾ سبأ: ٢، وقوله: ﴿وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْسُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ البقرة: ٢٤٥، للتضاد بين القبض والبسط، والولوج والخروج، والنزول والعروج، وشبه التضاد بين السماء والأرض. ومما الكلام فيه التضاد: ذكر الرحمة بعد ذكر العذاب، والرغبة بعد الرهبة. وكقوله: ﴿إِنَّ الأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ، وَإِنَّ الْفُجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ﴾ الانفطار:١٣-١٤.

١- تفسير البيضاوي: ١/ ٧.

٢ - الإتقان: ٢/٢٩٣.

وقد جرت عادة القرآن إذا ذكر أحكاما ذكر بعدها وعدا ووعيدا؛ ليكون باعثا على العمل بما سبق، ثم يذكر آيات توحيد وتنزيه؛ ليعلم عظم الآمر والناهي، وتأمل سورة البقرة والنساء والمائدة تجده كذلك.

وإن لم تكن معطوفة فلا بد من دعامة تؤذن باتصال الكلام، وهي قرائن معنوية تؤذن بالربط. وله أسباب:

أحدها: التنظير، فإن إلحاق النظير بالنظير من شأن العقلاء، كقوله: ﴿كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنْ بَيْتِكَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ فَرِيقًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لَكَارِهُونَ﴾ الأنفال: ٥، عقب قوله: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾ الأنفال: ٤، فإنه تعالى أمر رسوله أن يمضي لأمره في الغنائم على كره من أصحابه، كما مضى لأمره في خروجه من بيته لطلب العير أو للقتال وهم له كارهون، والقصد أن كراهتهم لِمَا فعله من قسمة الغنائم ككراهتهم للخروج، وقد تبين في الخروج الخير من الظفر والنصر والغنيمة وعز الإسلام، فكذا يكون فيما فعله في القسمة، فليطيعوا ما أمروا به، ويتركوا هوى أنفسهم.(١)

الثاني: المضادة، كقوله في سورة البقرة: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَأَنْذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنْذِرْهُمْ لا يُؤْمِنُونَ﴾ البقرة: ٦، فإن أول السورة كان حديثا عن القرآن، وأن من شأنه الهداية للقوم الموصوفين بالإيمان، فلما أكمل وصف المؤمنين عقب بحديث الكافرين، فبينهما جامع وهمي بالتضاد من هذا الوجه. وحكمته: التشويق والثبوت على الأول، كما قيل وبضدها تتبين الأشياء. (٢)

الثالث: الاستطراد، كقوله تعالى: ﴿يَا بَنِي آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُوَارِي سَوْآتِكُمْ وَرِيشًا وَلِبَاسُ التَّقْوَى ذَلِكَ خَيْرٌ ذَلِكَ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ﴾ الأعراف: ٢٦، قال الزمخشري:(٣) «وهذه الآية واردة على سبيل الاستطراد عقيب ذكر بدو السوآت وخصف الورق عليها، إظهاراً للمنة فيما خلق من اللباس، ولما في العري وكشف العورة من المهانة والفضيحة، وإشعاراً بأنّ التستر باب عظيم من أبواب التقوى».

الرابع: حسن التخلص، وهو أن ينتقل مما ابتدئ به الكلام إلى المقصود على وجه سهل يختلسه اختلاسا، دقيق المعنى، بحيث لا يشعر السامع بالانتقال من المعنى الأول إلا وقد وقع عليه الثاني؛ لشدة الالتئام بينهما. وحسن المخلص يقرب من الاستطراد حتى لا يكادان يفترقان.

وفي القرآن من التخلصات العجيبة ما يحير العقول، انظر إلى سورة الأعراف كيف ذكر فيها الأنبياء والقرون الماضية والأمم السالفة، ثم ذكر موسى، إلى أن قص حكاية السبعين رجلا بقوله: ﴿وَاخْتَارَ مُوسَى قَوْمَهُ سَبْعِينَ رَجُلاً لِمِيقَاتِنَا فَلَمَّا أَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَةُ قَالَ رَبِّ لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُمْ مِنْ قَبْلُ وَإِيَّايَ أَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ السُّفَهَاءُ مِنَّا إِنْ هِيَ إِلاَّ فِتْنَتُكَ تُضِلُّ بِهَا مَنْ

١- تفسير ابن كثير: ١٤/٤ والإتقان: ٢٩٠/٢.
٢- البحر المحيط: ٤٣/١ والبرهان: ٤٩/١.
٣- الكشاف: ٩٣/٢ وينظر: البرهان: ٥٠/١.

تَشَاءُ وَتَهْدِي مَنْ تَشَاءُ أَنْتَ وَلِيُّنَا فَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الْغَافِرِينَ﴾ الأعراف: ١٥٥، ثم دعائه لهم ولسائر أمته، بقوله: ﴿وَاكْتُبْ لَنَا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ إِنَّا هُدْنَا إِلَيْكَ﴾ الأعراف: ١٥٦، ثم تخلص بمناقب سيد المرسلين بعد تخلصه لأمته بقوله في نفس الآية: ﴿قَالَ عَذَابِي أُصِيبُ بِهِ مَنْ أَشَاءُ وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِنَا يُؤْمِنُونَ﴾ الأعراف: ١٥٦، هؤلاء هم: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَالإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ الآية، الأعراف: ١٥٧، وأخذ في صفاته الكريمة وفضائله»

والفرق بين التخلص والاستطراد: أنك في التخلص: تركت ما كنت فيه بالكلية وأقبلت على ما تخلصت إليه، وفي الاستطراد: تمر بذكر الأمر الذي استطردت إليه مرورا كالبرق الخاطف، ثم تتركه وتعود إلى ما كنت فيه، كأنك لم تقصده وإنما عرض عروضا. (١)

الخامس: حسن المطلب، وهو أن يخرج إلى الغرض بعد تقدم الوسيلة، وهو قريب من التخلص، كقوله: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ الفاتحة:٥. (٢)

وكما يحقق المناسبة بين الآيات والجمل ينبغي مراعاة المناسبة بين السور، ومنه المناسبة بين فواتح السور وخواتمها، فانظر إلى سورة (المؤمنون) كيف افتتحت بقوله: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ﴾ المؤمنون: ١، وقال في خاتمتها: ﴿إِنَّهُ لا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ﴾ المؤمنون: ١١٧. قال الزمخشري: (٣) «جعل فاتحة السورة: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ﴾ وأورد في خاتمتها: ﴿إِنَّهُ لاَ يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ﴾ فشتان ما بين الفاتحة والخاتمة».

وفي سورة (ص) بدأها بالذكر بقوله: ﴿ص وَالْقُرْآنِ ذِي الذِّكْرِ﴾ ص: ١، وختمها به في قوله: ﴿إِنْ هُوَ إِلاَّ ذِكْرٌ لِلْعَالَمِينَ﴾ ص: ٨٧. وفي سورة (ن) بدأها بقوله: ﴿مَا أَنْتَ بِنِعْمَةِ رَبِّكَ بِمَجْنُونٍ﴾ القلم: ٢، وختمها بقوله: ﴿وَيَقُولُونَ إِنَّهُ لَمَجْنُونٌ، وَمَا هُوَ إِلاَّ ذِكْرٌ لِلْعَالَمِينَ﴾ القلم: ٥١- ٥٢.

ومنه مناسبة فاتحة السورة لخاتمة ما قبلها، مثلا سورة الهمزة لما تضمنت ذكر اغترار من فتن بماله حتى ظن أنه يخلده وما أعقبه ذلك، أتبع بذكر هذا أصحاب الفيل الذين غرهم تكاثرهم، وخدعهم امتدادهم في البلاد واستيلاؤهم حتى هموا بهدم البيت المكرم، فتعجلوا النقمة، وجعل ا لله كيدهم في تضليل. (٤)

حتى أن منها ما يظهر تعلقها به لفظا، كما في: ﴿فَجَعَلَهُمْ كَعَصْفٍ مَأْكُولٍ﴾ الفيل: ٥، ﴿لإِيلافِ قُرَيْشٍ، إِيلافِهِمْ رِحْلَةَ الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ﴾ قريش: ١-٢، فقد قال الأخفش: اتصالها بها من باب: ﴿فَالْتَقَطَهُ آلُ

١- الإتقان: ٢/٢٩٢.
٢- الإتقان: ٢/٢٩٢.
٣- الكشاف: ٣/٢٠٩ ومفاتيح الغيب: ٢٣/١١٢.
٤- نظم الدرر: ٨/٥٣٠.

فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾ القصص: ٨.(١) وفي الكشاف: «وقيل: هو متعلق بما قبله، أي: فجعلهم كعصف مأكول لإيلاف قريش، وهذا بمنزلة التضمين في الشعر: وهو أن يتعلق معنى البيت بالذي قبله تعلقاً لا يصحّ إلاّ به». (٢) وهو قول الزجاج وأبي عبيدة على أن التقدير: فَجَعَلَهُمْ كَعَصْفٍ مَّأْكُولِ لإيلاف قريش) أي: أهلك الله أصحاب الفيل لتبقى قريش وما قد ألفوا من رحلة الشتاء والصيف، فكأنه يقول: من أجل هذا الإلف فعلنا بأصحاب الفيل ذلك. وهو وإن لم يكن السبب الأول فإنه من نتائجه. (٣)

وإذا اعتبرت افتتاح كل سورة وجدته في غاية المناسبة لما ختم به السورة قبلها، ثم هو يخفي تارة ويظهر أخرى، كافتتاح سورة الأنعام بالحمد بقوله: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ﴾ الأنعام: ١، فإنه مناسب لختام المائدة من فصل القضاء بقوله: ﴿قَالَ اللَّهُ هَذَا يَوْمُ يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ، لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ المائدة: ١١٩- ١٢٠، كما قال تعالى: ﴿وَقُضِيَ بَيْنَهُمْ بِالْحَقِّ وَقِيلَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ الزمر: ٧٥.

وكافتتاح سورة فاطر بالحمد لله: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ﴾ فاطر : ١، فإنه مناسب لختام ما قبلها من قوله: ﴿وَحِيلَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ مَا يَشْتَهُونَ كَمَا فُعِلَ بِأَشْيَاعِهِمْ مِنْ قَبْلُ﴾ سبأ: ٥٤، كما قال تعالى: ﴿فَقُطِعَ دَابِرُ الْقَوْمِ الَّذِينَ ظَلَمُوا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ الأنعام: ٤٥. وكافتتاح سورة الحديد بالتسبيح، فإنه مناسب لختام سورة الواقعة بالأمر به.(٤) وهكذا في غير ذلك.

١- الإتقان: ٢/٢٩٦.
٢- الكشاف: ٤/٨٠٦.
٣- التفسير الكبير: الرازي: ٣٢/٩٧ ونظم الدرر: ٨/٥٣٣.
٤- الإتقان: ٢/٢٩٧.

المحاضرة السادسة:

قواعد في مراعات مقاصد خطابات القرآن وتنزيلها على الواقع.

إن التفسير الذي يراد إذاعته على الناس، ينبغي أن يكون كاشفا عن صلة القرآن بحياة المسلمين الواقعية، ويعالج قضايا الواقع الذي يمرون به، فيبرز مقاصد القرآن في إصلاح الواقع، ويحقق صور هداياته في النفس والمجتمع، ويكشف عن أحكامه في التطوير والتغيير، في إطار متوازن مع تجدد الحاجات، وتبدل الحضارات، وما يتبع ذلك من تغير في صور التدافع والصراعات، لينتهي إلى تقديم قراءة تؤكد ديمومة مُثُلِه الواقعية وتوجيهاته، ومسايرة مقاصده وأحكامه للأفراد والجماعات، دون إلجاء أو إلغاء، بدلا من أن تكون قاعدة: صلاحيته لكل زمان ومكان، مجرد نظرية نكررها دون اعتبار لمضمونها.

ولكي يحقق المفسر مقاصد القرآن على الوجه الصحيح، ويكشف عن سبل الهداية فيه، والمراد المناسب من الخطاب بحسب الأحوال التي يمر بها المجتمع، فإنه ينبغي مراعاة الآتي:

١- فقه مقاصد الخطاب:

المقاصد هي المعاني والحِكم الملحوظة في الخطاب في جميع أحوال التشريع أو معظمها، وأن النصوص القرآنية تزخر بالشواهد على أن كل ما أنزله الله تعالى في كتابه من أحكام، وخاطب به خلقه من قصص ومواعظ، وأخبر عنه من سنن الكون، له مقاصد لا تستقيم حياة الناس إلا بتحقيقها.

والمقاصد قد تكون عامة، لا تختص ملاحظتها بالكون في نوع خاص من أحكام القرآن، ويدخل في ذلك غاياته العامة، والمعاني الكلية كحفظ النظام العام، وجلب المصالح ودرء المفاسد، وإقامة المساواة والعدل بين الناس. وقد تكون خاصة، وهي المقصودة لتحقيق مصالح الناس في تصرفاتهم الخاصة، كقصد التوثيق في عقد الرهن، وإقامة نظام الأسرة في عقد النكاح، وهذه المصالح هي غاية الشريعة، لأن «الشريعة جاءت بتحصيل المصالح وتكميلها، وتعطيل المفاسد أو تقليلها».(١) وهذا هو الذي عبر عنه العز بن عبد السلام بقوله:(٢) «والشريعة كلها مصالح: إما تدرأ مفاسد، وإما تجلب مصالح».

فعلى المفسر أن يفقه المقاصد القيمية التي جاءت النصوص لتحقيقها، فيضع نصب عينيه أن ما احتواه الخطاب القرآني من معان وأحكام لها غايات ومصالح مقصودة، جاءت تلك الأحكام والمرادات لتحقيقها في جميع الأحوال، حيث إن: «الأعمال الشرعية ليست مقصودة لأنفسها، وإنما قصد بها أمور أخرى هي معانيها، وهي المصالح التي شرعت

---

١ – مجموع فتاوى ابن تيمية:٢٠/٤٨.

٢ – قواعد الأحكام في مصالح الأنام:١/١١.

لأجلها».(١) وأن الله تعالى خاطب الناس بالقرآن لتحقيق المصالح ودرء المفاسد عنهم.

وأن يعرف مراتب المقاصد الشرعية، فهي على ثلاث مراتب: ضرورية، وهي الكليات الخمس؛ حفظ الدين والنفس والعقل والنسل والمال، وذلك لأن معرفة مقاصد الخطاب وتعيينها في مواردها تعين على فهم النص على الوجه الصحيح، ومن ثم تساعد على حسن تنزيل النصوص على الوقائع، وذلك من خلال الاهتداء بفهم المقصد العام في تنزيل الحكم الكلي على الجزئيات. كما أن معرفة أقسام المقاصد ومراتبها، تعين على تحديد المراتب بحسب المقصود منها، وتساعد على الترجيح عند التعارض.

٢- فقه ثقافة العصر وعلومه:

وهذا يكمن في ضرورة معرفة المفسر لحالة عصره، والتيارات التي تقود حضارته، وحضور المرحلة التي يمر بها المجتمع الإسلامي في ذهنه وقلبه، فيتعرف على مشكلات العصر، والأخطار التي تحيط به وتعيق مسيرته، ولا يشغل نفسه بالنظريات والمذهبيات التي كانت مدار الصراعات الفكرية في العصور السالفة، من التي لم يعد لها اليوم حضور، أو لم تعد تمثل في عصره حاجة طبيعية للأمة. وهذا يتطلب منه أن يكون ملما بثقافة العصر، من خلال دراسة علوم عصره الإنسانية منها والعلمية، ويكفيه في حقه منها ما يجعله ملما بحضارة العصر التي يحتاج إليها في التفسير. وبقدر قصور هذه الثقافة يقع الخطأ في التفسير، وقد ينسب ذلك القصور إلى القرآن -وحاشاه منه- بينما العلة بسبب التقصير البشري. (٢)

ويتمكن من معرفة المذاهب الفكرية، والنظريات العلمية، والاتجاهات العقدية والسياسية، وأسس الصراعات الاجتماعية التي يدور حولها الحوار في عصره، ويجري فيها الصراع والتدافع، وينظر بعلاقة تلك التطورات في المجتمع الإنساني المعاصر- سواء الفكرية والاجتماعية والسياسية وغيرها- بواقع المسلمين، ليربط تلك السنن الإلهية في الحياة بالقرآن الكريم، دون إلجاء أو إغضاء، وينتهي إلى استظهار موقف القرآن منها، ووجوه الهداية فيه، بحيث تكون حافزا للتطور والنهضة الشاملة والتفاعل الإيجابي. . (٣)

---

١ – الموافقات:٢/٣٨٥.

٢ – الأساس في التفسير: ٩/ ٥١٤٣-٥١٤٤.

٣ – ينظر: الأساس: ٩/٥١٤٤ وتطور تفسير القرآن: ٢٣٤.

٣- فقه الواقع وتنزيل الأحكام عليه:

أن القرآن اتخذ في بيان الأحكام المنهج الكلي لا التفصيلي، فنصوصه لم تنص على كل جزئية على حدة، بل أتت كثيرا بقواعد كلية وعبارات مطلقة، تتناول في داخلها وقائع غير منحصرة، وجزئيات متمايزة ومتشابهة، مما يستوجب تنزيل هذه العمومات والمطلقات على الأحداث والأفعال التي تقع، على تنوع مستوياتها في الأزمان والأماكن والأشخاص.

ولذلك فإن على المفسر حتى يتمكن من تنزيل الآيات على منازلها، أن يكون متمكنا من نوعين من الفهم: فقه الواقع، وفقه التنزيل، وهما اللذان عبر عنهما ابن القيم لدى شرحه لقول عمر رضي الله عنه في رسالته لأبي موسى الأشعري:» فافهم ما أدلي إليك» ، فقال: (١)» صحة الفهم وحسن المقصد من أعظم نعم الله تعالى التي أنعم بها على عبده...

٤- فقه المستقبل:

فإن على المفسر بعد ذلك أن يحقق ما يؤول إليه تطبيق المقاصد بحسب الزمان والمكان والأشخاص، فيستشرف ذلك من خلال قراءة متأنية ومتبصرة للعواقب والمآلات، والأبعاد المستقبلية، المكانية منها والزمانية، وأحوال الناس، ومدى توفر الاستطاعة فيهم، لأن الفهم النظري لمعاني النصوص دون القدرة على تنزيلها على محالها المناسبة للواقع الآني والمستقبلي، يبقي هذا الفهم في دائرة النظر أو الفهم المنقوص، ولا تتم سلامة تطبيقه إلا إذا كان ثمة تفهمٌ واعٍ للوقائع بمكوناتها وظروفها، ثم بعد ذلك تبصر بما عسى أن يسفر عنهً التطبيق من نتائج.(٢) لأنه كما يقول الشاطبي:(٣) «النظر في مآلات الأفعال معتبر مقصود شرعا». ولعل ذلك بعض الأبعاد الدلالية التي يفيدها دعاؤه ﷺ لابن عباس رضي الله عنهما:» اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل» ، فاستشراف المستقبل وتداعياته ومآلاته هي غاية التأويل، إذا ما التأويل إلا تنزيل الحكم على محله الملائم له، ومعرفة عواقبه، وبدون علمه يساء التطبيق، ويعبث بالمقاصد والمرادات الحقيقية، ويتعسف في التفسير، ويغيب الفقه الحقيقي في الدين. (٤)

---

١ – إعلام الموقعين: ١/٨٧-٨٨.

٢ – المناهج الأصولية في الاجتهاد والرأي: د. فتحي الدريني: ١٦-١٧.

٣ – الموافقات:٤/١٤٠.

٤ – في الاجتهاد التنزيلي: مقدمة أ. عمر عبيد حسنة: ١٢-١٣.

المحاضرة السابعة: قاعدة العناية بالجري والتطبيق

ويُراد بها جريان تطبيق المضمون والمفهوم الكلي المستفاد من أي كلام أو متن على مصداقية الطولية والعرضية بل يشمل حتى جريان بواطن الآيات القرآنية وسريان معانيها المرادة – الخفية غير الظاهرة المستكشفة بالتأويلات المأثورة على مصاديقها الطولية، وهي بهذا المعنى الثاني تكون معنيّة بالآيات المتشابهة فضلا عن المحكمة ويدل على ذلك مجموعة من النصوص لا يسعها هذا المختصر.
وبعبارة أوضح: تنص قاعدة الجري والتطبيق على أن: الآيات القرآنية لا تقتصر على مورد نزولها، بل تجري وتتحرك بحركة الزمان، وأن مورد نزولها مجرد تطبيق للآية، وقد دلّت على ذلك مجموعة من الروايات عن العلماء.
وبعبارة ثالثة: يمكن تعريف قاعدة الجري والتطبيق بـ جريان كبريات الآيات القرآنية وسريان المفاهيم الكلية المستفادة منها في جميع مصاديقها العريضة المتحققة في زمان الوحي والطويلة الحادثة في عموم الزمان، وشمول اطلاقها وعموماتها لتمام الأفراد المستحدثة في خلال القرون وطي العصور الى يوم القيامة، وعدم اختصاص مداليلها الكلية بموارد وأسباب نزولها لا بزمان نزول الوحي ".
وعلى هذا تكون العبرة في تفسير الآيات القرآنية بعموم ألفاظها لا بخصوص أسبابها ولا بخصوصية أهل زمان نزولها، ومن هنا قيل: " المورد لا يخص الوارد ".
وورد عليه السلام -أيضاً-: "ولو أنّ الآية نزلت في قوم، ثمّ مات أولئك القوم ماتت الآية لَمَا بقي من القرآن شيء، ولكنّ القرآن يجري أوّله على آخِره ما دامت السماوات والأرض، ولكلّ قومٍ آية يتلونها، هُم منها من خير أو شرّ"٤.

ومن موارد الجري والتطبيق في الروايات التفسيريّة:
- ورد عن الإمام أبي جعفر الباقر عليه السلام في تفسير قوله تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ﴾٥، أنّه قال: "السابقون أربعة: ابن آدم المقتول، وسابق في أمّة موسى عليه السلام وهو مؤمن آل فرعون، وسابق في أمة عيسى عليه السلام وهو حبيب النجّار، والسابق في أمة محمد صلى الله عليه وسلم، حيث بيّنت الرواية نماذج من مصاديق مفهوم كلّيّ، وهو مزية السبق في الخيرات من الأعمال ونيل الرحمة والرضوان، وهي بذلك في مقام التطبيق

- ما ورد عن الإمام الصادق عليه السلام في تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَثَلُ أنّه قال: "عليّ أفضلهم، وهو الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمُ ابْتِغَاء مَرْضَاتِ اللهِ﴾ وهو من باب بيان المصداق الأتمّ ممّن ينفق ماله ابتغاء مرضاة الله" والأبرز.

المحاضرة الثامنة: قاعدة العناية بموارد النسخ

النسخ هو رفع تشريع سابق كان يقتضي الدوام بحسب ظاهره بتشريع لاحق، سواء أكان ذلك المرتفع من الأحكام التكليفية أو الوضعيّة، بحيث لا يمكن اجتماع التشريعين معاً، إمّا ذاتاً إذا كان التنافي بينهما بيّناً، وإمّا بدليل خاصّ، من إجماع أو نصّ صريح.

ولا بدّ للمفسِّر من معرفة الناسخ والمنسوخ لما لها من أثر جليّ في فهم التشريع الإسلاميّ، بحيث لا يمكن استنباط حكم شرعيّ ما، ما لم يكن المفسّر له حظّ وافر من معرفة الناسخ والمنسوخ، فقد جاء في تفسير النعمانيّ، بإسناده إلى إسماعيل بن جابر، قال: سمعت أبا عبد الله جعفر بن محمّد الصادق عليه السلام يقول: "... اعلموا، رحمكم الله، أنّه من لم يعرف من كتاب الله عزّ وجلّ الناسخ من المنسوخ، والخاصّ من العامّ، والمحكم من المتشابه... فليس بعالم بالقرآن ولا هو من أهله".

ومثال على ذلك: في بداية بعثة الرسول الأكرم صلى الله عليه وسلم أُمر المسلمون بمداراة أهل الكتاب في قوله تعالى: ﴿فَاعْفُواْ وَاصْفَحُواْ حَتَّى وبعد مدّة نُسِخَ هذا الحكم، وأُمروا بقتالهم في قوله تعالى: يَأْتِيَ اللّهُ بِأَمْرِهِ﴾ ﴿قَاتِلُواْ الَّذِينَ لاَ يُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَلاَ بِالْيَوْمِ الآخِرِ وَلاَ يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللّهُ وَرَسُولُهُ وَلاَ يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ﴾ .

المحاضرة التاسعة : ومن أهم قواعد التفسير الخاصة ما يلي تفسير المتشابه بالمحكم قال تعالى : (هو الذي أنزل عليك الكتاب .....)

المراد بالمحكم في هذه الآية هو : المبين الذي لا يحمل أكثر من معنى ، وأما المتشابه فهو : كون الآية لا يتحدد مرادها لفهم السامع بمجرد استماعها ، بل يتردد بين معنى ومعنى حتى يرجع إلى محكمات الكتاب فيتعين هي معناها وتبينها بيانا ، فتصير الآية المتشابه عند ذلك محكمة بواسطة الآية المحكمة ، والآية المحكمة محكمة بنفسها .

وهناك آراء أخرى كثيرة في معنى المحكم والمتشابه لا يسعها هذا المختصر

وتنص قاعدة تفسير المتشابه بالمحكم على " وجوب رد المتشابه من الآيات الى المحكمات ، أي : تفسير المتشابهات بالمحكمات " فيكون بذلك مرجع تفسير المتشابه إلى الآخذ بالمحكم لا بالمتشابه ، فلا يعدو من اتباع المتشابه المنهي عنه في الآية السابقة ، وهذا هو معنى أن المحكمات هن : ام الكتاب" .

ومن تطبيقات قاعدة المتشابه والمحكم :

قوله تعالى : " ليس كمثله شيء " فهذه آية محكمة وهي نص في الدلالة على نفي الجسمية عنه سبحانه وتعالى بأي شكل من الأشكال ، وعليه وفقا لقاعدة تفسير المتشابه بالمحكم يجب ارجاع جميع الآيات الدالة على الجسمية الى هذه الآية المحكمة ، وبالتالي حملها على معاني مجازية لا تؤدي الى الجمسية نفوق أيديهم" فاليد هنا تحمل على القوة ، وليس اليد الجسمية ، وذلك عملا برد المتشابه الى المحكم .